مجلس الأمة

24

تصدر كل شهرين
عن مجلس الأمة
–الجزائر –

العدد الرابع والعشرون – جانفي/فيفري 2006

الأيام الدراسية البرلمانية الثالثة

«الدفاع المدني..» ما هو؟

ضمانات طلب القروض

اشكالية الأساس القانوني

رئيس البرلمان الأوروبي:

«الإتحاد الأوروبي لم يبذل الجهد المطلوب لتعزيز الشراكة»

مواعيد برلمانية

الحوار البرلماني الأورومتوسطي

ينعقد الاجتماع الثالث لرؤساء المجالس البرلمانية للدول العضوة في إطار (حوار 5+5) يومي 20 و21 أفريل 2006 بالرباط (المغرب)، وسيتناول موضوع «تحديات البحر الأبيض المتوسط».

الاتحاد البرلماني الدولي في إفريقيا

تعقد الجمعية 114 للاتحاد البرلماني الدولي خلال الفترة الممتدة من 07 إلى 12 ماي 2006 بنيروبي (كينيا)، وسيناقش المشاركون موضوع :

«ترقية الديمقراطية والمساهمة في تدعيم المؤسسات الديمقراطية»

الدورة 48 للجنة التنفيذية للاتحاد البرلماني الإفريقي

تنعقد الدورة الثامنة والأربعين للجنة التنفيذية للاتحاد البرلماني الإفريقي برئاسة السيد عبد القادر بن صالح، رئيس مجلس الأمة شهر ماي القادم .. اللجنة التنفيذية تنعقد مرتين في السنة، الأولى في شهر ماي ، والثانية في شهر نوفمبر وتكون متبوعة بانعقاد مؤتمر الاتحاد البرلماني الإفريقي.

في هذا العدد

افتتاح الدورة الربيعية لمجلس الأمة
ميثاق السلم والمصالحة
من التزكية الواسعة..
إلى المسؤولية الجماعية في التنفيذ 4

جلسات
ص **8**

استخلاف أعضاء منتخبين بمجلس الأمة 08
مجلس أعلى للتوثيق .. وتنظيم جديد لمهنتي المحضر والموثق للحد من تأخير تنفيذ الأحكام 09

قانون الوقاية من الفساد ومكافحته 11
من أين لك هذا..؟
القانون المتعلق بتوريق القروض الرهنية 13
القروض السكنية لفائدة العائلات
هل ستعرف الإقبال المطلوب... وما هي الضمانات؟

القانون التوجيهي للمدينة 14
من حواضر سكانية...إلى ثقافة عمرانية
قانون التأمينات 16
كيف يمكن حماية مصالح المؤمَّنين؟
الدورة العشرون لمكتب
مجلس الشورى لاتحاد المغرب العربي 17
الجزائر متمسكة بالخيار المغاربي

النشاط الخارجي 18
البرلمان العربي الانتقالي يعتمد نظامه الداخلي

التعاون البرلماني 19

استقبالات 20

رئيس البرلمان الأوروبي في زيارة للجزائر 22
آفاق واعدة للتعاون الجزائري الأوروبي

محاضرات
ص **26**

الأيام الدراسية البرلمانية الثالثة 26
وضوح الدفاع العسكري .. وضرورة تدقيق "الدفاع المدني"
اليوم البرلماني الثاني حول قانون البنوك 30
ضمانات الطلب الأول للقرض وإشكالية الأساس القانوني..

متابعات
قانون جديد لمهنة المحاماة 31

أبواب مفتوحة 32
اصدارات 34

ص **35**
المدار البرلماني 36

دورية تصدر عن مجلس الأمة

الرئيس الشرفي
السيد **عبد القادر بن صالح**
رئيس مجلس الأمة

رئيس التحرير مسؤول النشر
محمد هلوب
مستشارا التحرير
عمار بخوش
نصيرة بن قرنة

هيئة التحرير
أمال غيبوب
كريمة بنود
شهرزاد لورقيوي

الصور : المصلحة التقنية
لمجلس الأمة
سيد أحمد زايا
عميروش قط

الاخراج :
عبد الرحمن بوشايب

الطباعة : المؤسسة الوطنية للنشر والإشهار –(ANEP) رويبة
ر.ت.م.د : 2641- 1112
الايداع القانوني رقم :98 - 1223
العنوان : 07 شارع زيغود يوسف
الهاتف : 021 74 60 59
الفاكس : 021 74 60 83
البريد الالكتروني :
revue@majliselouma.dz

ميثاق السلم والمصالحة من التزكية الواسعة..

افتتح مجلس الأمة دورته الربيعية العادية لسنة 2006 مساء يوم السبت 04 مارس 2006، برئاسة السيد عبد القادر بن صالح رئيس المجلس، وبحضور السيد رئيس المجلس الشعبي الوطني وأعضاء مكتب المجلس، والسيد رئيس الحكومة وأعضاء الحكومة. وقد ألقى السيد رئيس مجلس الأمة كلمة بالمناسبة، هذا نصها :

ونحن نلتقي في موعد افتتاح دورة الربيع هذه، أود باسمكم جميعا أن أرحب بالسيدات والسادة كبار الضيوف الذين شرفونا بحضور المناسبة كما يطيب لي أن أخص بالتحية والترحيب والتهنئة السادة أعضاء مجلس الأمة الستة الجدد الذين تعزز بهم مجلس الأمة على إثر الانتخابات الأخيرة التي جرت في بعض ولايات الوطن، فأهلا وسهلا بهم تحت قبة البرلمان بمجلس الأمة، وهنيئًا بالنتيجة التي حققتها العائلات السياسية التي حظي مرشحوها بالفوز في هذه المنافسة الديمقراطية.

الخطوة العملية لتجسيد المصالحة

نلتقي اليوم للإعلان الرسمي عن افتتاح دورة الربيع العادية وفيها سوف نسعى كالعادة إلى تسليط الضوء على أهم محاور نشاطنا خلال الأشهر القادمة في المجالات التشريعية والبرلمانية.

لكن من البداية بودي أن أقول بأن دورة الربيع لهذه السنة ستكون كسابقتها هامة سواء من حيث عدد النصوص التي ستعرض فيها أو من حيث أهمية مضمونها أو من حيث تنوع مجالاتها.

غير أن ما سيميز هذه الدورة عن سابقاتها هي كونها ستكون الدورة التي فيها ستخطو المصالحة الوطنية خطوتها العملية الأولى وخلالها سيبدأ تجسيد مضمون ميثاقها المزكى شعبياً.

لكن قبل الاسترسال في استعراض عناوين بعض المشاريع القانونية المنتظر دراستها في هذه الدورة، بودي أن أقول بأن نشاط مجلس الأمة لم يتوقف حتى بعد اختتام دورة الخريف السابقة... حيث كانت فترة ما بين الدورتين ثرية بنشاطاتها...

فبالإضافة إلى التحضيرات المادية الخاصة بتنظيم الدورة الحالية وأداء المجلس عمومًا، فقد قام أعضاء المجلس بنشاطات عديدة على الصعيدين الداخلي والخارجي حيث شاركوا في تظاهرات وطنية وأخرى أجنبية عديدة...

وفي كل ذلك تبقى الأيام الدراسية البرلمانية الثالثة حول الدفاع الوطني التي اختارت لنفسها هذه المرة عنوانًا خاصا بالدفاع المدني. نقول تبقى هي الحدث الأكثر بروزا ضمن نشاطات مجلس الأمة...

ندوة تولت لجنة الدفاع الوطني بكثير من الجدية تحظيرها وتوفير شروط نجاحها وأشركت في فعالياتها برلمانيين وجامعيين ومختصين...

...وطيلة أيام ثلاثة قدم المشاركون الوطنيون والأجانب بحوثًا قيمة وأفكارًا وتصورات في غاية الأهمية من شأنها المساهمة في تدقيق مفهوم الدفاع المدني وتطوير أدائه واقتراح كيفيات تقوية وترسيخ وتعميم ثقافته بين مسؤولي هياكل الدولة وبين المواطنين وفيما بينهما...

مجلس الأمة، الذي دأب على تنظيم مثل هذه اللقاءات، إنما يقوم بها من منطلق كون هذه التظاهرات الفكرية تدخل في باب ترقية الثقافة البرلمانية وسياسة الانفتاح على المجتمع والتكفل بقضاياه الأساسية وهو يستمد مبرراتها من الرغبة في فتح وتشجيع الحوار المواطني حول القضايا الوطنية الحساسة .

مجلس الأمة في انتهاجه لهذا الشكل من أشكال العمل البرلماني يسعى باستمرار إلى وضع منبر الهيئة بين أيدي البرلمانيين ورجال الفكر والاختصاص... لإبداء الآراء وتقديم الأفكار في مضمون القوانين السارية المفعول والمساهمة القبلية الرامية إلى اقتراح وتحسين وتطوير مضامينها... أو اقتراح ما يناسب من أحكام جديدة في مشاريع نصوص تستوجب المصلحة العامة اقتراحها...

وعبر هذا النشاط يسعى مجلس الأمة إلى توفير الأجواء التي تمكن أعضاءه من الاحتكاك بمكونات المجتمع وبالكفاءات الوطنية والأجنبية... ويوفر إطار وفضاء الاستفادة المتبادلة ما بينهما...

لقد قلت إن هذه الدورة ستكون متميزة لأن محاور جدول أعمالها سوف تتضمن مشاريع نصوص قانونية ستطال قطاعات عديدة كالعدالة، الاقتصاد، العقار، النقل.

بالإضافة إلى مشاريع نصوص أخرى خاصة بحماية الطفل وممارسة الشعائر الدينية، وقطاع التشغيل.

إلى المسؤولية الجماعية في التنفيذ

تنظيم النشاط الاجتماعي سيكون من بين القطاعات التي سوف تثري ولا شك نقاشات الدورة وبصفة عامة فإن هناك ما لا يقل عن 25 مشروع قانون سيقترح في هذه الدورة... ويبقى الباب مفتوحًا أمام الهيئة التنفيذية لتسجيل مشاريع نصوص أخرى.

وإذا لم يكن بمقدوري، سيداتي سادتي، تقديم هذه النصـوص والتعليق عليها بكاملها فلأن المجال لا يتسع للتعرض لها كلها خاصة أن الحكومة ذاتها لم تمكنا حتى الآن من مضمونها... أو هي لم تنته من اتمام دراستها.

نصوص جديدة تثري منظومة قطاع العدالة

أعلم أنكم تتفقون معي أن هذه النصوص سوف تثري منظومتنا القانونية وتمكنها من مسايرة المتغيرات التي يعرفها المجتمع عندنا كما هي ستساهم في مواكبة التحولات المتسارعة التي تعرفها الساحة العالمية.

مشاريع قوانين سوف تعطي الديناميكية التي تعرفها الساحة الوطنية في مجالاتها الاقتصادية، الاجتماعية والثقافية دفعة نوعية يترقبها الجميع...

ومن المؤكد أن محصلة جهد أعضاء مجلس الأمة في هذه الدورة سوف تكون في النهاية استكمالا وتعزيزًا لرصيد ترسانة النصوص الخاصة بسياسة الإصلاح التي انتهجها فخامة رئيس الجمهورية اعتبارا من سنة 1999.

وهكذا، فإذا كان قطاع العدالة قد تعزز في الدورة السابقة بالنصين المتعلقين بالمساعدين القضائيين (الموثق والمحضر القضائي) وبالنص المتعلق بمحاربة الفساد، فإن هذه المنظومة نفسها ستتعزز في هذه الدورة بمشاريع نصوص قانونية أخرى لا تقل أهمية وتخص مجالات الإجراءات الجزائية والإجراءات المدنية والإدارية وقانون العقوبات، إلخ...

وإذا كان لي من ملاحظة أسجلها في هذه النقطة، فهو أن هذا الاهتمام بقطاع العدالة إنما يأتي بالواقع تطبيقا واستكمالا لبرنامج إصلاح العدالة وتنظيم الدولة الذي ما فتئ فخامة السيد رئيس الجمهورية يوليه العناية المستحقة منذ وصوله سدة الحكم...

في قطاع العقار الذي يعرف أوضاعًا خطيرة بلغت في بعض الأحيان حدا كاد يمس بتماسك وانسجام العلاقات العائلية... أوضاعًا سهلت للأسف أساليب التحايل والاستيلاء على الأملاك العقارية العمومية.

وأعتقد أن مشروع النص القانوني المتضمن إحداث إجراءات لمعاينة حق الملكية العقارية وتسليم سندات الملكية عن طريق تحقيق عقاري، سيضع حدا لفوضى تملك العقارات، خاصة غير الممسوحة، وفي نفس الوقت سيلغي كل الحالات التي أمكن من خلالها الاستيلاء على الأملاك العمومية أو إقصاء ورثة حقيقيين...

ودائما ضمن مقاربة تكييف وتحديث النصوص هذه، التي مست العديد من القطاعات، سيحظى القطاع المالي بدوره بمشروع النص المتعلق بشركات الرأسمال الاستثماري الذي يهدف إلى الاستجابة إلى الحاجة الماسة لطرح أساليب بديلة ومتنوعة لتمويل النشاط الاقتصادي والنمو للخروج من الطابع الغالب للاستدانة أو الاعتماد الميزانياتي وكذا من الأشكال غير المنتجة لتوظيف الادخار.

من جهة أخرى، سيأتي مشروع القانون الذي يلغي الأمر رقم 03-02 المتعلق بالمناطق الحرة كإحدى تداعيات العولمة التي أفضت إلى تعميم المزايا المرتبطة بتلك المناطق على كافة الدول؛ حيث لم يعد هناك من مبرر للإبقاء عليه.

ولعل ما يميز الدورة هذه المرة هو كونها ستحدد الموقف من الأحكام التطبيقية الخاصة بميثاق السلم والمصالحة التي انتظرها الشعب بكثير من الأمل والترقب لما سيترتب عنها من نتائج ستعيد الأمن والاستقرار وتؤمن أجواء الإخاء والتسامح ما بين أفراد الشعب الجزائري بما سوف تأتي به أحكامها من قواعد ومبادئ لإقامة مجتمع متصالح مع نفسه متضامن مع بعضه ومجند لخدمة وطنه...

ولعل ما يؤكد على أهمية هذه القوانين وأهمية النتائج التي سوف تترتب عنها، بل نقول هي بدأت فعلا تترتب عنها بمجرد نشرها في الجريدة الرسمية ودخول أحكامها حيز التنفيذ ومن حسن الطالع أن صدور

قانون المصالحة الوطنية والمراسيم الرئاسية المنبثقة عنه جاءت متزامنة مع المشاريع التنموية المتوالية التي أتت بها الحكومة والتي من شأنها توفير شروط نجاح سياسة المصالحة الوطنية هذه...

...فبعد برنامج الإنعاش الاقتصادي وبرنامج تنمية الجنوب ها هو برنامج تنمية الهضاب يرى النور ويفتح الأمل واسعًا أمام سكان هذه المناطق المحتاجة... وهي مشاريع مكملة لتلك المشاريع الطموحة العديدة التي تم الإعلان عنها من قبل وخصصت لها تلك الأرقام الضخمة التي أعلنت هي الأخرى من قبل... إن هذه الإجراءات وغيرها سوف تعطي من دون شك الحركية الاقتصادية طفرتها النوعية، فتقلل من غبن المواطن وتحسن من أوضاعه الاجتماعية وتفتح الطريق واسعا أمام البلاد لكي تستدرك ما فات...

وهكذا:

فلئن تزايدت (كما تلاحظون) وتيرة الجهد التشريعي وتكاثرت النصوص المبرمجة في الفترة، فإننا نعتقد أن وتيرة الجهد الرامي إلى التكييف والتعديل يجب أن تزداد وتتوسع حتى يكون بإمكان البلاد أن تكون في الموعد في إطار تنفيذ برنامج فخامة رئيس الجمهورية.

من جهتنا في مجلس الأمة فإننا نرحب بكل جهد يصب في هذا الاتجاه...

تنامي دور الديبلوماسية البرلمانية

ما سيميز هذه الدورة عن سابقاتها هي كونها ستكون الدورة التي فيها ستخطو المصالحة الوطنية خطوتها العملية الأولى وخلالها سيبدأ تجسيد مضمون ميثاقها المزكى شعبياً.

إذا كان لي من خلاصة أقدمها ووصف أعطيه عن هذه الدورة وعن مضمون جدول أعمالها وطريقة العمل الخاص بها، فإني أقول:

أ– أنها ستكون دورة الوفاء بالعهود الممنوحة...
ب– ودورة استكمال النصوص المبرمجة.

خارج مجال التشريع قام مجلس الأمة بالتكامل مع المجلس الشعبي الوطني بنشاطات هامة في مجال النشاط الخارجي، شارك ويشارك بموجبها في العديد من التظاهرات البرلمانية الاقليمية والدولية.

وفي هذا الباب فقد استقبل مجلس الأمة العديد من الوفود الأجنبية .

ناهيك عن كون الأسابيع والأشهر القادمة (بما تتضمنه من مواعيد واستحقاقات) ستكون ثرية بالنشاطات وهو الأمر الذي يرشح البرلمان للتحرك بفعالية أكبر أثناء الدورة.

غير أني، زميلاتي زملائي، أود هذه المرة ألا أتعرّض أمامكم للموضوع من جانبه الكمي أو الرقمي... بل أقدم بعض الأفكار حول المفاهيم وأسجل بعض الملاحظات حول الأداءات وأتناول بالطرح بعض الاقتراحات الخاصة بحقل النشاط البرلماني الخارجي...

ملاحظات وأفكار تستمد مرجعيتها من فهم واقع التجربة المعاشة عندنا وعند الآخرين والغاية المبتغاة هي بالطبع ترقية الأداء وتحسين النتيجة.

فيما يخص العمل البرلماني الخارجي:

يجمع المختصون في العلاقات الدولية على التغير الكبير الذي عرفته السياسة الدولية في العشريتين الأخيرتين وهم يتفقون على بروز فاعلين سياسيين جدد في الساحة الدولية وفيهم يدرجون البرلمانات والبرلمانيين.

وبالنظر لتنامي دورهم أصبح فقهاء العلاقات الدولية ورجال السياسة يسلمون بحقيقة وجود ما أصبح يعرف بالدبلوماسية البرلمانية.

منطلقة من هذه الحقيقة شجعت بلادنا مثل بقية البلدان البرلمان بالتحرك خارجيًا ودعمت مسعاه وهو حقق فعلا نتائج إيجابية عديدة في إطار التعريف والدفاع عن مواقف الجزائر العادلة والمساهمة بفعالية في فك الحصار الذي كان لسنوات عديدة مفروضًا عليها.

لكن هذه الحقيقة يجب ألا تنسينا حقيقة أخرى وهي أن البرلمان وفق الصلاحيات المخولة لكل واحد بمقدوره أن يحسن الأداء ويقوي النتيجة... إذا ما هو اعتمد في عمله منهجية عمل مطورة تكاملية هادفة... إننا نعتقد أن البرلمانيين بما يمتلكونه من هامش مناورة وبما لديهم من خبرة وعلاقات قد أثبتوا ويثبتون يوميا قدرة كبيرة في التأثير على القرار...

هذا الدور هو الذي أعطى بالواقع أيضا الديبلوماسية الشعبية المكانة التي أصبحت تتمتع بها، وقوى من قدرتها في التأثير على القرار الدولي...

...الأمم المتحدة في السنوات الأخيرة أكدت هذه الحقيقة حين راحت تشرك البرلمانات والبرلمانيين والمجتمع المدني في الرأي وتعود لهم بالمشورة في قضايا دولية هامة...

إننا منطلقين من هذا الفهم للدور والمهمة الملقاة على عاتق البرلمانات والبرلمانيين نعتقد أن هيئتنا مطالبة بالتحرك بفعالية أكبر وذلك من خلال ترتيب الأولويات في العمل وتوزيع الأدوار واعتماد أسلوب العمل التكاملي المنسجم في منطلقاته وأهدافه...

لأن الغاية في النهاية من القيام بالنشاط الخارجي هو خدمة مصلحة الجزائر أولا، التي يجب أن تلتقي حولها كافة الجهود وكافة المساعي...

تلك هي بعض الأفكار من بين غيرها أفكار تستحق التمعن والإثراء لأن بها نستطيع أن نصحح النظرة للدور والمهمة ونطور الأداء البرلماني الخارجي .

حرية التعبير لا تبرر الاعتداء على المقدسات

لا يمكنني أن أنهي كلمتي هذه دون أن أعرج على ما عرفه ويعرفه العالم هذه الأيام من تطورات خطيرة جاءت نتيجة تصرف مشين وغير مسؤول مس مشاعر المسلمين كافة.

إننا في هذا الباب نقول:

– مهما كانت المبررات، فليست حرية التعبير ذريعة كافية ولا مقنعة للتطاول على نبينا الكريم محمدًا صلى الله عليه وسلم.

– إن التخفي وراء مبدأ حرية التعبير، لا يبرر مطلقا الاعتداء على الغير ولا يعفي صاحبه من المسؤولية...

– أما الإسلام الذي هو عمقنا الحضاري، فهو أسمى من طيش منبوذ وتهور حاقد يتستر بالمبادئ النبيلة للحقوق والحريات والإسلام هو أبعد ما يكون عن الإرهاب والتعصب والتطرف الذي يريد البعض (في الغرب) إلصاقه به من خلال القفز على الحقائق.

– وفي واقع الأمر فإن أغلبية العرب والمسلمين هم الذين تكبدوا ويتكبدون الأضرار والخسائر الناجمة عن الأعمال المشينة لهذا الإرهاب وهذا التطرف الذي يتم التحجج به للإساءة إلى الإسلام والمسلمين.

إننا منطلقين من هذا الفهم للموضوع نود تحذير كل الذين يتمادون في الاستخفاف بمشاعر المسلمين والمساس بمقدساتهم لأن في ذلك انحرافا ومخاطرة من شأن استمرارها إيصال العالم قاطبة إلى المجهول...

وإننا لذلك نود أن نؤكد على موقفنا المندد بتلك الرسوم الكاريكاتيرية المسيئة لرسولنا الكريم محمد صلوات الله وسلامه عليه.

وندعو برلمانات وبرلمانيي العالم إلى التحرك الفاعل لشجب مثل هذه السلوكات واستصدار قوانين وطنية صارمة تعاقب كل من يتطاول على الديانات السماوية... كافة الديانات... وإننا في هذا نبارك جهود بعض الشخصيات وبعض المنظمات على مساعيهم الحميدة الرامية إلى تطويق الأزمة وتقزيم تحركات أولئك الذين يدفعون الأمور للمواجهة والمجهول...

الإسلام الذي هو عمقنا الحضاري، أسمى من طيش منبوذ وتهور حاقد يتستر بالمبادئ النبيلة للحقوق والحريات والإسلام هو أبعد ما يكون عن الإرهاب والتعصب والتطرف الذي يريد البعض (في الغرب) إلصاقه به من خلال القفز على الحقائق.

خلال الأسابيع والأشهر القادمة نحن مطالبون بتقديم عمل هام ومكثف، نحن مطالبون بتأديته التأدية الحسنة فمطلوب من كل واحد منا الحرص على أن يكون في الموعد ويؤدي ما هو مطلوب منه تأديته... أحسن أداء.

غير أننا نعتقد كذلك أن النتيجة المتوخاة تعتمد على واجب تأدية العمل في آجاله المعقولة...

لهذا فإننا ندعو كافة الأطراف المشاركة في عملية إنجاز القوانين لأن تعتمد البرمجة التي تراعي وتحترم الآجال والمواعيد المسطرة المتفق عليها من قبل الأطراف الثلاث المعنية...

استخلاف أعضاء منتخبين بمجلس الأمة

في جلسة افتتاح دورة الربيع 2006، رحب السيد عبد القادر بن صالح بالأعضاء المنتخبين الجدد بمجلس الأمة، واغتنم الفرصة لتقديم تهانيه لهم وللعائلات السياسية التي فاز مرشحوها بالانتخابات الجزئية التي جرت يوم 23 فيفري 2006، بولايات بجاية، بشار، تيزي وزو، المدية ووهران.
وذلك وفقا لمرسوم استدعاء الهيئة الإنتخابية.

1 - إستدعاء الهيئة الإنتخابية:

مرسوم رئاسي رقم 06-01 مؤرخ في 7 ذي الحجة عام 1426 الموافق 7 يناير سنة 2006، يتضمن استدعاء الهيئة الانتخابية لولايات بجاية، بشار، تيزي وزو، المدية ووهران لانتخابات جزئية لاستخلاف أعضاء منتخبين في مجلس الأمة.

إن رئيس الجمهورية،

– بناء على الدستور، لاسيما المادة 77-6 منه،

– وبمقتضى الأمر رقم 97-07 المؤرخ في 27 شوال عام 1417 الموافق 6 مارس سنة 1997، والمتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، المعدل والمتمم، لاسيما المواد 122 و123 و124 و150منه،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : تستدعى الهيئة الانتخابية لولايات بجاية، بشار، تيزي وزو، المدية ووهران يوم الخميس 23 فيفري سنة 2006 لانتخابات جزئية لاستخلاف أعضاء منتخبين في مجلس الأمة.

المادة الثانية : تتكون الهيئة الانتخابية لكل ولاية من الولايات المذكورة في المادة الأولى أعلاه من مجموع أعضاء المجلس الشعبي الولائي وأعضاء المجالس الشعبية البلدية للولاية.

المادة الثالثة : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

2 - جلسة إثبات العضوية:

استمع أعضاء مجلس الأمة خلال الجلسة التي ترأسها السيد عبد الرزاق بوحارة، نائب رئيس مجلس الأمة يوم السبت 04 فيفري 2006، للتقرير الذي أعدته لجنة الشؤون القانونية والإدارية وحقوق الإنسان لمجلس الأمة حول إثبات العضوية للسادة :

1– **السيد صالح تزدايت**، لشغل المقعد الشاغر بولاية بجاية بسبب عدم إجراء الانتخابات الجزئية يوم 30 ديسمبر 2003.

2– **السيد أمحمد عبيد**، لاستخلاف العضو مدني بلمدني عن ولاية بشار الذي شغر مقعده بسبب الوفاة.

3– **السيد علي لعناصري**، لاستخلاف العضو أحمد أيت أحمد عن ولاية تيزي وزو الذي شغر مقعده بسب الوفاة.

4 – **السيد رشيد أعرابي**، لشغل المقعد الشاغر بولاية تيزي وزو بسبب عدم إجراء الانتخابات الجزئية يوم 30 ديسمبر 2003.

5– **السيد إدريس بوخاري**، لاستخلاف العضو محمد دويحسني عن ولاية المدية الذي شغر مقعده بسبب تعيينه في وظيفة حكومية.

6– **السيد صلاح الدين رقيق**، لاستخلاف العضو دين بن جبارة عن ولاية وهران الذي شغر مقعده بسبب انتخابه عضوا بالمجلس الدستوري.

قانون المحضر القضائي وقانون الموثق

مجلس أعلى للتوثيق .. وتنظيم جديـــــد لمهنتي المحضر والموثق للحد من تأخير تنفيذ الأحكام

تغطية آمال غيبوب

وزير العدل حافظ الأختام يعرض نص القانون

كان نصا القانونين المتضمن تنظيم مهنة المحضر القضائي ومهنة الموثق محور الجلسة العلنية التي عقدها مجلس الأمة يوم الأحد 15 جانفي 2006 برئاسة السيد عبد القادر بن صالح، رئيس مجلس الأمة.

في بداية الجلسة قدم السيد الطيب بلعيز، وزير العدل حافظ الأختام، عرضا مفصلا عن التعديل الذي أعدته دائرته الوزارية والذي يهدف إلى تكييف مهنة الموثق والمحضر مع تطورات المجتمع ومستجدات الساحة الوطنية والدولية .

■ نص القانون المنظم لمهنة الموثق الذي صدر سنة 1988 وذلك المنظم لمهنة المحضر القضائي الذي رأى النور سنة 1991 يعتبران أول تجربة لتقنين هاتين المهنتين اللتين كانتا تابعتين لقطاع الوظيف العمومي.

هذان القانونان اللذان عرفا عدة نقائص منذ إصدارهما (يهدف هذا التعديل إلى تداركها).

فيما يتعلق بمهنة المحضر القضائي فإن التعديل يرمي خاصة إلى :

1 – تحديد شروط الالتحاق بمهنة المحضر القضائي وكيفية ممارستها وكذا مهام المحضر القضائي والحالات التي يتدخل فيها مساعدوه.

2 – إلزام المحضر القضائي بتحسين كفاءاته العلمية والمهنية.

3 – حمايته من أية إهانة أو عنف قد يتعرض له أثناء آداء مهامه.

4 – إنشاء مكاتب للمحضرين القضائيين لدى المحاكم تخضع لرقابة وكيل الجمهورية.

5 – ضبط الأحكام المتعلقة بحالات المنع والتنافي وإنابة المحضر القضائي في الإدارة المؤقتة للمكتب.

6 – سن أحكام تنص على التفتيش والمراقبة، وذلك عن طريق المتابعة المستمرة لمكتب المحضرين القضائيين.

7 – إنشاء مكتب أعلى للمحضرين القضائيين يرأسه وزير العدل وكذا غرفة وطنية وغرف جهوية.

8 – إرساء قواعد تأديبية بتصنيف العقوبات على درجات وإنشاء مجلس تأديبي على مستوى كل غرفة جهوية كما تم استحداث لجنة وطنية للطعن تختص بالنظر في الطعون ضد قرارات المجالس التأديبية.

■ **أما التعديلات التي مست قانون تنظيم مهنة الموثق فقد أوضح ممثل الحكومة أنها ترتكز أساسا على :**

1 – تكييف وتحيين مهنة التوثيق مع المستجدات الاجتماعية والاقتصادية.

2 – تخويل وزير العدل صلاحية إنشاء مكاتب عمومية للتوثيق .

3 – ترقية مهنة الموثق باستحداث شهادة الكفاءة المهنية لممارسة هذه المهنة.

4 – تحديد شروط الالتحاق بالمهنة.

5 – تدقيق مهام وواجبات الموثق.

6 – إنشاء مجلس أعلى للتوثيق يكلف بدراسة المسائل العامة إلى جانب غرفة وطنية وغرف ولائية.

7 – تمكين الدولة من ممارسة حقها في مراقبة نشاط التوثيق.

8 – إنشاء مجلس تأديبي على مستوى غرفة جهوية ولجنة وطنية للطعن

9 – تكليف الموثق بمهمة الحفاظ على الأرشيف الموثقي وفقا لشروط وكيفيات يحددها التنظيم.

لماذا التأخير في تنفيذ الأحكام؟

أثناء مداخلاتهم تعرض أعضاء مجلس الأمة إلى جملة من النقاط في نص القانون.

ففيما يتعلق بقانون تنظيم مهنة المحضر القضائي تساءل أعضاء مجلس الأمة عن دواعي إجراء مسابقة واحدة لانتقاء المحضرين القضائيين المذكورة في المادة 64 من هذا القانون وعن عدم فتح المجال أمام أصحاب المهن القانونية الأخرى للالتحاق بمهنة المحضر القضائي والعكس أيضا.

كما رأى بعض أعضاء مجلس الأمة أنه كان من المفروض أن ينص القانون على جميع الشروط التي تخص الالتحاق بهذه المهنة دون اللجوء إلى إحالة جزء منها إلى التنظيم.

في حين رأى البعض أن تشكيلة اللجنة الوطنية المختلطة للطعن غير متوازنة لأن نصفها قضاة والنصف الآخر محضرين قضائيين.

كما تساءل البعض الآخر عن ظاهرة التأخير في تنفيذ الأحكام القضائية وما هو مردها ؟

كما لفت البعض الآخر الانتباه إلى أن إنشاء بعض المحضرين لشركات مدنية مهنية فيما بينهم يساعدهم على احتكار ممارسة الأحكام القضائية داخل إقليم اختصاصهم.

كما شكلت مسألة ضرورة إنشاء معهد أو مدرسة عليا لأعوان العدالة جانبا هاما من النقاش من قبل عدد من المتدخلين.

■ أما فيما يخص القانون المنظم لمهنة الموثق فقد طرح أعضاء مجلس الأمة جملة من الإنشغالات تمثلت فيما يلي :

أ – العقوبات التي قد يتعرض لها الموثق عند إخلاله بأحكام المنع أو التنافي المنصوص عليها في هذا القانون

ب – حول إمكانية تحرير العقود بلغة غير العربية ومدى قانونيتها، تماشيا مع ما تفرضه العولمة كأن يرخص للموثق بترجمة العقود باعتباره رجل قانون

ج – لماذا لاتتدخل الدولة في حماية وتنظيم أرشيف الموثقين باعتباره تراثا وطنيا وإحالته إلى المركز الوطني للأرشيف.

لماذا لا يسمح للموثق بمزاولة مهنة التدريس كما هو الحال بالنسبة للمحضر القضائي.

كما اقترح بعض أعضاء مجلس الأمة إنشاء منصب مساعد للموثق.

إجراءات للحد من ظاهرة تأخير تنفيذ الأحكام

وفي رده على إنشغالات أعضاء المجلس أوضح ممثل الحكومة أن القصد من إجراء مسابقة واحدة فيما يتعلق بمهنة المحضر القضائي هو تغطية النقص في عدد مكاتب المحضرين من النظام القديم إلى النظام الجديد.

وأما عن فتح مجال انتقال مساعدي العدالة من مهنة الموثق أو المحامي مباشرة إلى مهنة المحضر القضائي أو العكس، وإعفائهم من المسابقة أكد أن الامتياز لم يعدله ما يبرره أمام الفائض من خريجي الجامعات.

وعن ظاهرة التأخير في تنفيذ الأحكام القضائية، فقد أكد ممثل الحكومة أن هذه الظاهرة موجودة بالفعل بسبب النقص الكبير في عدد المحضرين وإلى تواطؤ البعض منهم ولهذا فقد ألزمت الوزارة بضبط لائحة شهرية تحت رقابة وكيل الجمهورية وتعلق على باب محكمة الاختصاص ومكتب المحضر تتضمن قائمة الملفات المودعة للتنفيذ.

وفيما يخص الانشغال المتعلق بضرورة إنشاء معهد لتكوين محضرين قضائيين فقد أوضح السيد بلعيز بأن الوزارة هي بصدد إنشاء مدرسة عليا لجميع أعوان العدالة.

أما فيما يتعلق بالتعديل الذي أدخل على قانون تنظيم مهنة الموثق فقد أكد السيد الوزير بهذا الخصوص أن قطاع العدالة يدرك أهمية الأرشيف لدى الموثقين ويعمل على المحافظة عليه وهو بصدد إنشاء مراكز جهوية للأرشيف.

وفيما يخص عدم التطرق للعقوبة المطبقة على الموثق حال قيامهم بأفعال محددة في هذا القانون في حالات المنع والتنافي فمن الطبيعي أن تسلط عليه العقوبة التأديبية، كما أكد الوزير أنه لا مانع في ترجمة العقود عند الضرورة.

وفيما يتعلق بعدم تمكين الموثق من التدريس شأن المحضر القضائي رد السيد الوزير أن مادة تنفيذ الأحكام القضائية مدرجة في مقررات تدريس المعاهد الحقوقية، وهي في حاجة إلى خبرة المحضرين في مجال إجراءات تنفيذ الأحكام القضائية.

وبخصوص إمكانية إنشاء منصب مساعد للموثق رد السيد الوزير أنه لا يمكن القيام بهذا بالنظر إلى دقة وأهمية العقود التي لها صبغة تنفيذية عكس مساعد المحضر القضائي الذي يستطيع القيام ببعض إجراءات التنفيذ البسيطة كالتبليغ.

وعلى ضوء هذا النقاش عقدت لجنة الشؤون القانونية والإدارية وحقوق الإنسان بمجلس الأمة برئاسة السيد محمد بودیار، اجتماعا خصصته لإصدار تقريها التكميلي حول نصي القانون ثمنت خلاله محتوى التعديلين واعتبرتهما تحديثا لمهمة المحضر والموثق وفقا للمعايير الدولية المتعارف عليها.

كما رأت أن استحداث شهادة الكفاءة المهنية للالتحاق بمهنة الموثق وضبط قواعد ممارستها وإفراغها في مدونة أخلاقية وتعزيز رقابة الدولة عليها وفتح مجال تكافؤ الفرص لجميع الراغبين في الالتحاق بها سيساهم لا محالة في ترقيتها.

أما فيما يخص قانون المحضر القضائي فأن اللجنة ترى أن هذا النص سيشكل أداة قوية تعالج ظاهرة تأخير تنفيذ الأحكام القضائية الذي نتج عن النقص الفادح في مكاتب المحضرين ولأجل التطبيق الفعال وتحقيق النتائج المنشودة من إصدار هذين القانونين أوصت اللجنة المختصة بـ :

أولا : ضرورة التكفل بموضوع نقص عدد مكاتب المحضرين ومكاتب الموثقين بحيث تكون بعدد كاف يغطي احتياجات كل الجهات القضائية وفق معايير موضوعية يراعى فيها مبدأ تقريب العدالة من المواطن والكثافة السكانية ويراعى فيها كذلك العامل الجغرافي.

ثانيا : ضرورة تفعيل وتسهيل آليات تسخير القوة العمومية من طرف النيابة العامة من أجل التنفيذ الصارم للأحكام القضائية، وأن لا يتحفظ على منح الإذن باستعمال السلطة العمومية إلا في الحالات الاستثنائية جدا والتي يكون فيها مساس مباشر بالنظام العام.

ثالثا : ضرورة تكفل الدولة بمسألة أرشيف مكاتب التوثيق من حيث تنظيمه وحفظه باعتباره تراثا وملكا للمجموعة الوطنية.

قانون الوقاية من الفساد ومكافحته

تغطية كريمة بنود

خلال الجلسة التي عقدها مجلس الأمة يوم الأحد 15 جانفي 2006، والمخصصة لتقديم ومناقشة نص القانون المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته وترأسها نيابة عن رئيس مجلس الأمة السيد حود مويسة محمد مدني، قدم السيد وزير العدل حافظ الأختام عرضاً مفصلا حول نص هذا القانون، أبرز من خلاله أن النص جاء تطبيقا لإتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، ويندرج ضمن التجسيد الفعلي لإصلاح منظومتنا التشريعية، وما تقتضيه من ضرورة وضع أحكام قانونية صارمة تتصدى للممارسات غير المشروعة والقضاء على كل أنواع الفساد ومكافحته، ومن ثمة تطهير وحماية مؤسساتنا الوطنية وتعزيز ثقة المواطنين بها وكل المتعاملين معها. وأشار إلى أن هذا القانون يتمحور أساساً في :

من أين لك هذا..؟

■ سن تدابير ترمي إلى ضمان النزاهة والشفافية في تسيير الشؤون العامة، وفي العلاقات التي تربط المواطن بالإدارات والمؤسسات والهيئات العمومية، ولا تقتصر على القطاع العام فحسب بل تشمل القطاع الخاص أيضاً.

■ إنشاء هيئة وطنية مستقلة ومتخصصة تنشط تحت إشراف فخامة رئيس الجمهورية، تضطلع بتنفيذ الإستراتيجية الوطنية لمواجهة الفساد، بالتنسيق والتعاون مع الجهات الأخرى المعنية على الصعيدين الوطني والدولي.

■ وضع أحكام تتعلق بالتجريم والعقاب لمختلف أشكال جريمة الرشوة وأنواعها، نذكر منها على الخصوص :

– إضافة جرائم جديدة نصت عليها إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.
– الحماية القانونية للشهود والخبراء والمبلغين و الضحايا.
– تجريم عرقلة سير العدالة.
– تجريم بعض الممارسات غير القانونية للأحزاب السياسية والتعمد بإخفاء الممتلكات.
– نقل عبء إثبات نفي جريمة الإثراء غير المشروع ليكون على عاتق الشخص المشتبه فيه، وتحميله مسؤولية إثبات المصدر المشروع للزيادة المعتبرة في ذمته المالية.

■ سن أحكام تتعلق بالتعاون الدولي، خاصة منها تلك المتعلقة بإسترداد الموجودات ومصادرة عائدات الجريمة .

لابد من إخضاع الصفقات العمومية للمقاييس القانونية

أوضح السيد ممثل الحكومة في رده على مداخلات السادة أعضاء المجلس خلال النقاش العام، أن الرشوة منبوذة دينيا وأخلاقيا وقانونياً، وأننا تربينا على الفضيلة في مجتمع إسلامي عربي، ومن تم يجب أن ترسخ في ذهن أي موظف يساهم في تسيير الشأن العام، أنه أجير للشعب وأن المسؤولية هي تكليف له.

أن الثراء بلا سبب المعاقب عليه بموجب هذا القانون، يأتي من تطبيق مبدا «من أين لك هذا» وأن عبء الإثبات لايكون على عاتق النيابة كما هو الحال بالنسبة للجرائم الأخرى، وإنما ينقلب على عاتق الموظف المتهم، إذ يصبح مطالب بتبرير الزيادة في ثروته.

أما الغرض من تجريم ومعاقبة التمويل الخفي للأحزاب فلا يقصد به التمويل في حد ذاته، فكل شخص حر في تمويل أي حزب معتمد، وإنما القانون يعاقب على فعل التخفي والتستر على هذا التمويل الذي يتنافى مع مبدأ الشفافية.

كما أضاف الوزير أن نص القانون قد تعرض لمعاقبة الموظف الذي يتلقى فوائد مباشرة (سواء من خلال عقد صوري أو بواسطة شخص آخر وسيط)، من العقود والمزايدات التي يكون مشرف عليها، بعقوبة رادعة، ولذا يجب أن تدار الصفقات العمومية طبقا للمقاييس القانونية المعمول بها وبشفافية تامة، مع إشهارها في جميع الحالات.

وعن العقوبة التأديبية التي تضمنتها المادة 7 والتي نصت على ما يلي (دون الإخلال بالعقوبات الجزائية المنصوص عليها في هذا القانون، يترتب على عدم التصريح بالممتلكات في الآجال المحددة إنهاء المهام أو إسقاط حق ممارسة العهدة الإنتاخبية)، من مشروع الحكومة والتي تم إلغاؤها من هذا القانون، فقد أكد السيد الوزير أن أعضاء المجلس الشعبي الوطني أحرار في ممارسة صلاحياتهم التشريعية وأنه لا يعلق على ذلك، وذكر فقط أن أحكام المادة التي ألغيت، تم نقلها من نص المادة 17 من الأمر رقم 67-04 المتعلق بالتصريح بالممتلكات.

الحرص على التطبيق الصارم للقانون من أهم توصيات اللجنة

بعد الاستماع لرد الوزير على إنشغالات السيدات والسادة أعضاء المجلس، اجتمعت لجنة الشؤون القانونية والإدارية وحقوق الإنسان وأعدت تقريرا تكميليا حمل جملة من التوصيات وهي :

– الحرص على التطبيق الصارم للأحكام الواردة في هذا القانون، حتى يحقق الغاية المرجوة منه، وإرفاق سير تطبيقه بمناشير وزارية لتفسير أحكامه وتوضيحها على غرار ما هو معمول به في معظم الدول.

– في مجال الوقاية، وبما أن مكافحة الفساد هي مسألة أخلاق وقيم قبل أن تكون مسألة تجريم وعقاب، فلا بد من استغلال جميع الطاقات الوطنية الممثلة في المجتمع المدني، ومشاركة مختلف القطاعات، كالثقافة، التربية، الشؤون الدينية، التعليم، ووسائل الإعلام، وكذا القطاع الخاص، من أجل إعداد برامج تعليمية وتربوية وتحسيسية بمخاطر الفساد حتى تتربى أجيالنا على حسن السلوك ومكارم الأخلاق.

– تعزيز صلاحيات الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، وتمكينها من جميع الوسائل البشرية والمادية الضرورية للقيام بالدور المنوط بها، ومن الميكانيزمات المتعلقة بكيفية بسط الرقابة على التصريح بالممتلكات ومتابعته، وأن يكون لها تمثيل على مستوى كل ولاية، لضمان تغطية شاملة لكل التراب الوطني.

– دعوة جميع قطاعات الدولة إلى اعتماد مبدأ الشفافية في تسيير الشأن العام وخاصة القطاعات الأكثر حساسية، والتي هي عرضة أكثر من غيرها لآفة الفساد مثل : قطاع الجمارك، المالية، التجارة، الصفقات العمومية، وأن تعمل على وضع برامج تحسيسية تخص موظفيها حول مخاطر الفساد، وأن تسعى وبالتنسيق مع الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد إلى وضع مدونة أخلاقية للموظفين تراعى فيها المعايير الدولية لمدونات أخلاق الموظف العمومي المنصوص عليها في مرفق دورة الجمعية العامة للأمم المتحدة الصادر في 12 ديسمبر 1996 تحت رقم 59/51، والتي تتناسب مع قوانيننا الوطنية .

القانون المتعلق بتوريق القروض الرهنية

القروض السكنية لفائدة العائلات

هل ستعرف الإقبال المطلوب... وما هي الضمانات؟

استمع أعضاء مجلس الأمة في الجلسة العلنية التي عقدها مجلس الأمة يوم 16 جانفي 2006 ترأسها السيد عبد القادر بن صالح رئيس المجلس إلى العرض الذي تقدم به السيد مراد مدلسي وزير المالية حول نص القانون المتعلق بتوريق القروض الرهنية حيث أوضح أن مشروع القانون يهدف إلى تطوير وترقية التمويلات المصرفية الموجهة للقطاع العقاري من خلال عملية التوريق التي توفر إمكانية ضمان الاحتياجات بهذا الشأن دون الانشغال بمستوى أموال البنوك الخاصة مضيفا أن نجاح عملية من هذا النوع وبهذا الحجم يبقى مرهونا بتوفر شرطين :

1 - وجود قطاع مالي ناجح
2- وجود سوق رهني أولي قادر على توليد حجم هام للقروض
وهو ما يبرر استحداث هيئة التوريق والمودع المركزي للأوراق المالية.

تدخلات أعضاء مجلس الأمة ثمنت في مجملها مضمون النص لما ورد فيه من إجراءات تهدف إلى الاستجابة لحاجات واقعية في مجال السكن.

كما طرحوا بعض الأسئلة والاستفسارات التي تمحورت حول ما يلي:

1 – مدى مساهمة عملية توريق القروض الرهنية في زيادة حجم حظيرة السكن؟
2 – ما هي نسبة فائدة هذه الأوراق وهل هي ثابتة أو متغيرة؟
3 – مدى مساهمة عملية توريق القروض الرهنية في إسكان ذوي الدخل الضعيف.
4 – ما هي الطبيعة القانونية لمؤسسة التوريق؟
5 – مدى سلامة القروض الرهنية.

في رده على انشغالات أعضاء المجلس أوضح ممثل الحكومة أن هذا النص سيحدث تطورا في مجال انعكاسات عملية توريق القروض الرهنية على حضيرة السكن وعلى المدن الجديدة والتشغيل بصفة عامة.

وفيما يتعلق بفائدة الأوراق الرهنية عند تحويلها فهي تتراوح بين 4 و4,5% .

كما أضاف السيد الوزير في رده أن المستفيد من عملية توريق القروض هي العائلات التي تحصل على قروض سكنية وهو الهدف الأساسي من هذه العملية.

أما فيما يخص سلامة هذه القروض فإن التأكد من ذلك يتم حسب ممثل الحكومة بمعالجة الملف في أوانه وفي حالة إفلاس البنك فإن المستفيد من القرض لا يتأثر سلبا لأن عملية التنازل عن القرض تكون قد تمت.

وفي رده عن الطبيعة القانونية لمؤسسة القروض الرهنية فإن القانون الأساسي لشركة إعادة التمويل الرهني ينص على أنها شركة عمومية، قيمة رأسمالها هو 4,65 مليار دج وقدرة تدخلها في السوق هي 100 مليار دج وهذا ما يمكنها من التدخل في تمويل قروض السكن.

البنوك مدعوة لتبسيط إجراءاتها

بعد استماعها إلى رد السيد مراد مدلسي اجتمعت لجنة الشؤون المالية والاقتصادية لمجلس الأمة برئاسة السيد الطيب ماطلو وأصدرت تقريرا تكميليا على ضوء النقاش الذي دار أثناء الجلسة العلنية.

ترى اللجنة أن النص الذي أحيل عليها للدراسة جاء لتدعيم الإطار القانوني الساري المفعول في مجال منح القروض ولكي يؤدي دوره على أكمل وجه توصي اللجنة بما يلي:

1– ضرورة تفصيل أحكام النص بدقة.

2 – ضرورة عمل البنوك على تبسيط إجراءات منح قروض السكن.

3 – التفكير في توسيع صلاحيات هيئة التوريق بمنحها صفة الصندوق المشترك للقروض وهو ما سيؤهلها إلى اللجوء إلى إصدار أسهم بصفة مستمرة وبالتالي رفع رأس مالها.

4 – ضرورة القيام بحملة تأسيسية عبر مختلف الوسائل عن طريق الإعلانات الأبواب المفتوحة لخلق مناخ يشجع على الإقبال على مثل هذه الإجراءات.

ما هي عملية توريق القروض الرهنية

تعتبر عملية توريق القروض الرهنية تقنية حديثة عرفتها الكثير من البلدان لجأت إلى استخدامها لكونها أداة ذات منفعة عمومية للدولة لإيجاد موارد مالية جديدة لتمويل السكن خارج ميزانية الدولة.

وترمي هذه الآلية على وجه الخصوص إلى:

- **تحويل قروض عقارية إلى سندات قابلة للتداول من طرف المستثمرين في السوق المالية.**
- **تحويل حافظات القروض الرهنية إلى سندات مالية قابلة للدفع.**
- **تحويل مخاطر عدم الاسترداد من البائع للقروض على الموجودات المباعة بما يوفر ضمانا أكبر للمستثمرين.**

تغطية آمال غ.

القانون التوجيهي للمدينة

من حواضر سكانية...إلى ثقافة عمرانية

عقد مجلس الأمة يوم الإثنين 16 جانفي 2006، جلسة علنية عامة ترأسها نيابة عن رئيس مجلس الأمة السيد رمضان عزالدين بوستة نائب رئيس المجلس، بحضور السيد عبد الرشيد بوكرزازة الوزير المنتدب لدى وزير تهيئة الإقليم والبيئة مكلف بالمدينة، ممثلا للحكومة، والسيد عبد العزيز زياري، وزير العلاقات مع البرلمان، لدراسة ومناقشة نص القانون التوجيهي للمدينة.

الوزير المنتدب للمدينة يعرض نص القانون

تطرق السيد الوزير في عرضه إلى إشكالية المدينة التي أصبحت تمثل الاهتمام الأول والقضية الرئيسية في أجندة الدول باعتبارها فضاءا حيويا وإستراتيجيا والقلب المحرك لكل مشاريع التنمية في البلاد وركيزة التحولات السياسية والاجتماعية.

كما أشار إلى وضع المدينة في الجزائر التي تواجه على غرار مدن باقي الدول في العالم مشكلتين أساسيتين هما تزايد الساكنة الحضرية، وتعاظم دور المدينة.

وقد أدى تطور المدينة هذا إلى جعل المدينة مصدرا للمنافسة في جلب الاستثمار واكتساح الأسواق الخارجية، استقطاب مركز القرار واحتضان التظاهرات العلمية والثقافية.

وأمام هذا الوضع أشار السيد الوزير إلى التساؤل الذي أصبح يطرح بإلحاح في الجزائر وهو مدى استعداد المدينة لمواجهة الوضع الراهن والتحديات المستقبلية.

وبهذا الصدد ذكر السيد الوزير بوضعية المدينة في الجزائر والصعوبات التي تواجهها حاليا والمتمثلة أساسا في :

ا – البناء الجامع على الإقليم وتدهور الفضاءات الحضرية بسبب بناء سكنات الصفيح، والامتداد المتعسف على الأراضي الفلاحية والاستحواذ على المساحات الخضراء.

ب – توزيع سكاني غير متوازن عبر مناطق الوطن.

ج – غياب البعد الثقافي في العمران.

د – اختلال في المرافق والخدمات العمومية .

ومما لا شك فيه أن هذه الوضعية من شأنها التأثير السلبي على المجتمع وعلى التنمية الإقتصادية والعمرانية والإقليم، ولهذه الأسباب كان لازما على الحكومة وضع سياسة شاملة ومتكاملة للمدينة، ترتكز على ترقية التنسيق والتشاور بين مختلف القطاعات والفاعلين، والمساهمة الفعلية بروح المسؤولية ومستوى التحدي.

وقد احتوى نص القانون على أدوات وآليات لابد من تعبئتها وتوفيرها، تستلزم تدعيمها بالإمكانيات الضرورية لبلوغ الفعالية المنتظرة أهمها الملامسة الميدانية وعن قرب لمشاغل وظروف المواطن لكسب ثقته وتقوية مواطنته. وكل هذا سيجد لا محالة التضامن الاجتماعي والتنمية الشاملة في إطار هدف النمو المتوازن بين المناطق.

وقد ذكر الوزير بأهم الأحكام التي يتضمنها نص القانون:

- تصنيف المدن حسب الحجم السكاني والوظيفة،

- تشاور الدولة مع الجماعات المحلية في تحديد إطار سياسة المدينة وأهدافها وأدواتها،

- تطوير الشراكة بين الدولة والمجتمع في تسيير الشؤون العامة،

- إشراك المواطن في البرامج المتعلقة بتحسين وتسيير إطاره المعيشي،

- أدوات تفعيل سياسة المدينة لاسيما المرصد الوطني للمدينة الذي يتكفل أساسا برصد الظاهرة الحضرية وتحليلها وإعداد الدراسات الخاصة بها، واقتراح التدابير الرامية إلى ترقية السياسة الوطنية للمدينة.

شروط إنشاء المدن الجديدة وحماية الأراضي الفلاحية

بعد الاستماع لعرض الوزير تدخل السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة لإبداء آرائهم وإنشغالاتهم حول نص القانون محل الدراسة ومنها:

– نصت المادة 4 من القانون رقم 02–08 المؤرخ في 8 ماي 2002 المتعلق بشروط إنشاء مدن جديدة وتهيئتها على إمكانية إقامة مدن جديدة في المناطق السهبية، ومناطق الجنوب فقط. غير أن الملاحظ أن هناك مدنا جديدة أنشئت في المناطق الشمالية بالقرب من المحيط العمراني للمدن القديمة، مما أدى إلى استفحال الإختلالات التي كانت تعاني منها هذه المناطق.

منظر لساحة الشهداء بالجزائر العاصمة

– عدم إشارة المادة 14 للمخطط الوطني لتهيئة الإقليم المنصوص عليه في المادة (7) من القانون 01–20 المؤرخ في 12 ديسمبر 2001 المتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة.

– ماهو دور الحركة الجمعوية في ترقية المدن، وكيف سيتم إشراك المواطن في البرامج المتعلقة بتسيير حيّه حسب المادة (17)؟

– لم تؤخذ بعين الاعتبار بعض العناصر الأساسية في تصنيف المدن كالقدرات والموارد الاقتصادية والاجتماعية والبنية التحتية.

– كيف يتم التكفل بالسكنات الفوضوية (أحياء الصفيح)؟

– لماذا لم يتم التفكير في إنشاء صندوق للتهيئة العمرانية وتأهيل البنايات القديمة؟

– هل هناك إجراءات خاصة لحماية الأراضي الفلاحية من التعسف العمراني الذي هو في تزايد مستمر؟

معضلة سكنات الصفيح والأحياء العتيقة

في رده عن إنشغالات السيدات والسادة أعضاء المجلس، أكد الوزير أن نص القانون يهدف بالدرجة الأولى إلى وضع سياسة علاجية للوضعية الراهنة والإختلالات التي تعرفها مدننا دون إهمال الجانب الوقائي من خلال تظافر الجهود وتوفير الأدوات اللازمة لذلك.

وبخصوص تساؤلات الأعضاء فيما يخص إنشاء المدن الجديدة، أكد أن القانون رقم 02–08 المؤرخ في 8 ماي 2002، حدد كيفية إنشاء المدن الجديدة التي لايمكن أن يظهر لها أثر إلا بمرسوم تنفيذي مستثنيا في ذلك الحواضر الكبرى.

– فيما يتعلق بسكنات الصفيح غير اللائقة وما ينبثق عنها من آفات اجتماعية وتفاوت في الإطار المعيشي، فإنها تعتبر مصدر الإختلالات التي تواجهها الدولة، ويصعب القضاء عليها. في حين السكنات العتيقة الهشة وعملية بنائها أو إعادة تأهيلها، فإن الملف معقد ومتشعب ولا يمكن للدولة الأخذ على عاتقها نفقات الترميم دون مساهمة الملاك الخواص.

في الأخير، أكد الوزير أن الحكومة تسعى إلى تسيير وإدارة مدن بدون صفيح، وأن المعركة الحقيقية تبدأ بعد المصادقة على هذا القانون، وأن مبدأ اللاتمركز الذي كرسه هذا القانون سيجبر كافة الفاعلين على التنسيق والتشاور الأفضل بين مختلف السياسات القطاعية التي ستدعم بمخطط وطني لتهيئة الإقليم.

كريمة ب.

الحفاظ على هوية وتراث المدن الجزائرية

بعد دراسة و مناقشة النص والاستماع إلى تدخلات أعضاء المجلس، ورد السيد ممثل الحكومة أعدت لجنة التجهيز والتنمية المحلية تقريرها التكميلي. وقد تضمن التقرير عدة توصيات منها :

1– ضرورة ترسيخ ثقافة القانون فوق الجميع والعمل على توعية المواطن وإعلامه .
2– تعزيز وظائف التخطيط والإدارة العمرانية.
3– دراسة التنمية الاجتماعية والعمل على تحقيقها.
4– تحسين المرافق والخدمات العمومية والعمل على تطويرها.
5– تعزيز الأنشطة السياحية والتجارية والحرفية التراثية حسب طبيعة المدينة.
6– الحفاظ على هوية المدن الجزائرية وتراثها وصيانة معالمها التاريخية وإعادة توظيفها.
7– تشجيع الاستثمار العقاري للشركات والأفراد.
8– ترقية سياسة التشغيل والتنمية الاقتصادية .
9– دعم المرصد الوطني للمدينة بالإمكانيات اللازمة لتأدية مهامه على أحسن وجه.
10– الاستعانة بالخبرات والتقنيات الدولية والاستفادة من التجارب الناجحة في الدول النامية في مجالات التنمية العمرانية.
11– الاعتماد على تكوين طاقات مؤهلة لتسيير المدن.
12– الإسراع في إصدار النصوص التنظيمية المشار إليها في نص القانون.

قانون التأمينات

كيف يمكن حماية مصالح المؤمَّنين؟

صادق أعضاء مجلس الأمة على مشروع القانون المعدل والمتمم للأمر رقم 95-07 المتعلق بالتأمينات في جلسة علنية عقدها المجلس يوم الثلاثاء 24 جانفي 2006 وترأسها السيد عبد لقادر بن صالح، رئيس المجلس وحضرها السيد مراد مدلسي وزير المالية.

سبق جلسة المصادقة نقاش ثري حول مشروع القانون سواء أثناء أشغال اللجنة التي جمعتها بالسيد الوزير أو الجلسة العلنية التي أتيحت فيها الفرصة لأعضاء مجلس الأمة لطرح انشغالاتهم والتي تمحورت حول نقطتين أساسيتين:

أولا: إمكانية توسيع قطاع التأمينات حتى يشمل ضحايا الإرهاب بالإضافة إلى صندوق الدولة الذي تشرف عليه وزارة الداخلية في الوقت الحالي،

ثانيا: ضرورة وجود قواعد مكتوبة لأخلاقية المهنة تلتزم شركة التأمين باحترامها.

هذا وقد كان السيد الوزير قد أكد في عرضه المفصل حول التعديل الذي مس هذا الأمرأنه يهدف إلى حماية مصالح المؤمن وتدعيم شركات التأمين من أجل منحهم الدور الأمثل في التنمية الاقتصادية وذلك من خلال إنشاء صندوق ضمان المؤمنين وكذا لجنة الإشراف على التأمينات وفتح السوق أمام شركات التأمين الأجنبية والتأمين على الأشخاص.

ما هو دور البنوك في تدعيم التأمينات؟

بالإضافة إلى مجموعة الاستفسارات التي تقدم بها أعضاء المجلس كانت اللجنة المختصة قد طرحت انشغالاتها على ممثل الحكومة خلال الاجتماع الذي جمعها به قبل الجلسة، والتي تركزت حول النقاط التالية :

1 – لماذا لا يلزم النص الشركات الأجنبية بأخذ مساهمات في الشركات الوطنية؟

2 – كيف يكون دور البنوك في تدعيم قطاع التأمينات؟

هل هناك إجراءات واضحة لإحترام تنفيذ اتفاقيات التعويض المباشر حماية لمصالح المؤمن لهم؟

3 – إلى أي مدى يمكن احترام آجال التعويض؟

4 –كيف يمكن تطوير ثقافة التامين لدى أفراد المجتمع لتسويق منتوج التامين على الحياة في السوق؟

أخلاقيات المهنة .. ملزمة

تكفل السيد مراد مدلسي وزير المالية ممثل الحكومة بالرد على أسئلة وانشغالات السادة أعضاء المجلس بما يلي:

1 – فيما يتعلق بتعويض ضحايا الإرهاب فإن لشركات التأمين دور في تعويض الأضرار الناتجة عن الإرهاب ومسؤولية الدولة تستند إلى قرارات سياسية وإمكانيات مالية ستتوسع بعد صدور المراسيم المتعلقة بميثاق السلم والمصالحة.

2 – أما فيما يتعلق بأخلاقيات مهنة التأمين فإن الميثاق الذي صدر سنة 2001 والذي أعده المجلس الوطني للتأمينات يتكفل بهذا الانشغال والجديد الذي أتى به هذا النص هو أنه حدد لأخلاقيات المهنة قاعدة بموجب المادة 31 من النص التي تشير بصفة واضحة إلى أن الجمعية المهنية للمؤمنين ستتكفل بذلك.

3 – أما فيما يخص إلزام الشركات الأجنبية بالدخول في الشراكة مع الشركات الجزائرية، فإن إجراءا مثل هذا يتنافى مع حرية اقتصاد السوق والمبادرة، في حين يتعين على هذه الشركات أن تسعى لجلب الشركاء الأجانب.

4 – أما فيما يتعلق بدور البنوك في مجال التأمين فإن دورها ينحصر في إبرام اتفاقيات مع شركات التأمين.

وفيما يخص تعويض المؤمنين فإن النص جاء بتدابير تضمنتها المادة (3) من نص القانون.

أما بالنسبة للتأمين على الحياة فقد أوضح الوزير أنه لابد من اجتهاد جماعي يشارك فيه مختلف الفاعلين من مسؤولين وأحزاب ووسائل الإعلام لترسيخ هذا النوع من التأمين في الأذهان.

المطالبة بمزيد من التوضيح

بعد استماعها إلى رد السيد الوزير اجتمعت لجنة الشؤون المالية والاقتصادية للمجلس برئاسة السيد الطيب ماطلو وأعدت تقريرها التكميلي الذي ثمنت من خلاله هذا التعديل الذي جاء إثراءا للمنظومة التشريعية الوطنية وتدعيما للإصلاحات الجارية بالجزائر ولكنها في نفس الوقت أصدرت جملة من التوصيات تتمثل فيما يلي:

1– الإسراع في إصدار النصوص التطبيقية لهذا النص

2 – ضرورة احتواء النصوص التطبيقية على توضيحات دقيقة حول التأمين على الأشخاص وتأمين الكفالة تفاديا لأي التباس.

3 – العمل على ترويج ثقافة تأمينية بما يطور قطاع التأمينات لتكييف العرض مع الطلب.

4 – العمل على تجنيد كل الوسائل لجعل الفترة الانتقالية المقدرة بخمس (5) سنوات كافية لتحقيق الأهداف المسطرة في هذا النص لاسيما في ميدان التأمين على الأشخاص.

الدورة العشرون لمكتب مجلس الشورى لاتحاد المغرب العربي

الجزائر متمسكة بالخيار المغاربي

في إطار الدورات العادية لمكتب مجلس الشورى لاتحاد المغرب العربي، واستعدادا لإنعقاد الدورة السابعة لمجلس الشورى بالجزائر، احتضنت العاصمة المغربية الرباط يوم الخميس 19 جانفي 2006 فعاليات الدورة العشرين لمكتب المجلس. وقد حضر الأشغال كافة أعضاء المكتب من مختلف الشعب المغاربية، حيث درسوا النقاط التي تضمنها جدول الأعمال وهي :

– افتتاح أشغال الدورة 20 لمكتب المجلس من قبل الأستاذ محمد العفيف شيبوب رئيس الشعبة التونسية، والرئيس المباشر للمجلس.

– الاستماع إلى كلمات السادة أعضاء المكتب حول مدى تنفيذ قرارات وتوصيات المجلس في دورته السادسة المنعقدة بتونس، وسبل تفعيل عمل المجلس وهياكله.

– الاستماع إلى عرض الأمين العام للمجلس، حول نشاطات المجلس منذ الدورة السادسة.

– تقديم المقترحات الجديدة للجان المجلس.

– الاستماع إلى عرض الأمين العام للاتحاد حول مسيرة الاتحاد المغاربي.

– الإعداد للدورة السابعة للمجلس المقرر عقدها بالجزائر.

وقد تناول السيد إبراهيم بولحية، رئيس الشعبة الجزائرية في الجلسة الافتتاحية للدورة، كلمة شكر في مستهلها الشعبة المغربية على استضافتها لهذه الدورة، ليركز بعدها على:

– تمسك الجزائر بالخيار المغاربي، باعتباره الخيار الوحيد لتجسيد تطلعات الشعوب المغاربية.

– التأكيد على استعداد الجزائر التام لاحتضان الدورة السابعة لمجلس الشورى المغاربي.

– ضرورة تسديد مستحقات المجلس بانتظام، لتسهيل العمل وتمكينه من الاضطلاع بالواجب الاتحادي.

– اقتراح الخروج بموقف موحد تجاه قانون تمجيد الاستعمار الصادر عن الجمعية الوطنية الفرنسية، باعتبار أن الاستعمار الفرنسي لم يخلف لشعوب المنطقة سوى الجهل والفقر والخراب.

بيان الدورة

ليصدر المكتب في ختام أشغاله بيانا جاء فيه مايلي :

1– يؤكد المكتب تمسك مجلس الشورى لإتحاد المغرب العربي بمبادئ معاهدة مراكش التأسيسية وبأهداف الإتحاد، بإعتباره خيارا حضاريا وضرورة يمليها واقع التحولات الدولية ومقتضياتها، معبرا عن الأمل في أن تكون الإحتفالات في الأيام القليلة المقبلة بالذكرى السابعة عشر لتأسيس الإتحاد مناسبة لإستلهام هذه الروح المغاربية لدى القادة المؤسسين، بغاية تحفيز العمل المغاربي في المرحلة المقبلة.

2– يعرب عن تطلع المجلس لإنعقاد الدورة السابعة لمجلس رئاسة الإتحاد الكفيلة بتفعيل المسار الإتحادي، وتحقيق طموحات أبناء المغرب العربي في المزيد من الإندماج والتكامل ورفع تحديات التنمية.

3– يثمن نتائج أعمال وتوصيات اللجان الدائمة للمجلس المنعقدة مؤخرا في دول الإتحاد، في أفق إنعقاد الدورة المقبلة السابعة لمجلس الشورى بالجزائر في شهر جوان المقبل تزامنا مع الإحتفال بالذكرى الثامنة عشر لإعلان زرالدة التاريخي، داعيا إلى توفير الظروف الملائمة لتجسيد هذه التوصيات.

4– يتطلّع على تكثيف وتيرة عمل كافة هياكل إتحاد المغرب العربي واستكمال المنظومة الاتحادية بما يضمن مسايرة العمل المغاربي للتطورات الإقليمية والدولية.

5– يسجل بإرتياح التطورات الإيجابية التي تحققت في دول الإتحاد في مجال ترسيخ الديمقراطية واحترام حقوق الإنسان، وإنصاف المرأة، وبناء مجتمع التضامن والحداثة والتسامح، بالإضافة إلى بلورة برامج للتنمية البشرية في كنف الحكم الرشيد والإهتمام بالعنصر البشري، معربا عن أمله في المزيد من هذه الإنجازات والنهوض بالشعب المغاربي، وإشراك فعاليات المجتمع المدني وصولا إلى بعث فضاء مغاربي مندمج.

6– يندد بشدة بكافة أشكال الإرهاب ويعتبر هذه الأعمال منافية لكافة الشرائع والقوانين كما يرفض في ذات الوقت أي خلط بين الإرهاب من جهة والمقاومة المشروعة للشعوب والدين الإسلامي الحنيف، دين الاعتدال والتسامح والتعايش من جهة أخرى.

7– يعتبر نتائج قمة تونس لمجتمع المعلومات محطة ساهمت في إيجاد حلول في مجال تعميم تكنولوجية المعلومات، والعمل على تقليص الفجوة الرقمية بين الشمال والجنوب لتكريس مجتمع المعرفة، ويدعو دول الإتحاد لاغتنام هذه الفرصة لتكثيف الجهود المغاربية للانصهار في هذه الثروة المعلوماتية التي أصبحت السمة البارزة في عصرنا الحديث.

8– يدعو إلى تكثيف الجهود بين ضفتي المتوسط ضمن رؤية جديدة لعلاقات التعاون والشراكة والجوار، بما يضمن تنمية متوازنة ورخاء مشتركا في المنطقة المتوسطية، في كنف المسؤولية المتقاسمة في حفظ السلم والأمن والاستقرار.

9– يعبر عن استغرابه وتنديده بالقانون الفرنسي الممّجد للإستعمار لاسيما في بلدان المغرب العربي وما رافقه من أعمال تخريب ومجازر وإبادات وتجاوزات في حق الشعوب المستعمرة واستنزاف طاقاتها، مطالبا بإلحاح بإلغاء هذا القانون الجائر، احتراماً للذاكرة التاريخية للشعوب.

10– يجدد مسانده الكاملة والثابتة لكفاح الشعب الفلسطيني من أجل استرجاع حقوقه المشروعة وبناء دولته الوطنية المستقلة وعاصمتها القدس الشريف، مطالبا بجلاء إسرائيل عن كافة الأراضي العربية المحتلة في الجولان السوري ومزارع شبعا.

11– يناشد المجتمع الدولي بذل كل الجهود من أجل استعادة العراق الشقيق لأمنه وسيادته الكاملة على أرضه وثرواته الطبيعية من أجل أعمال البناء والتعمير والإسهام في استتباب مقومات السلم الأمن في المنطقة.

12– وفي ختام الدورة رفع المكتب برقية إكبار وتقدير لقادة دول الاتحاد على مايبذلونه من مجهودات موصلة للدفع بالعمل المغاربي ومواصلة بناء صرح الاتحاد .

بالتعاون مع مصلحة العلاقات الخارجية

البرلمان العربي الانتقالي يعتمد نظامه الداخلي

صورة للإجتماع التأسيسي

استأنف البرلمان العربي الانتقالي يوم 16 مارس 2006 بمقر الجامعة العربية بالقاهرة أشغال دورته الأولى المفتوحة والمخصصة لمناقشة وإقرار مشروع نظامه الداخلي تمهيدا لرفعه للقمة العربية التي عقدت أواخر شهر مارس بالخرطوم .

ويتضمن مشروع النظام الداخلي لهذا البرلمان الذي أعدته لجنة تتكون من ممثلي جميع الدول الأعضاء بهذه الهيئة التشريعية العربية أزيد من 70 مادة تتعلق خصوصا بطريقة عمل هذا البرلمان وتشكيلة مكتبه الدائم ولجانه الدائمة والفرعية إضافة إلى طريقة التصويت على القرارات وعلاقاته مع الهيئات العربية والدولية.

ويتكون الوفد الجزائري المشارك في أشغال الدورة من السادة عمار سعداني رئيس المجلس الشعبي الوطني وعبد الله بوسنان رئيس الكتلة البرلمانية لحزب جبهة التحرير الوطني بمجلس الأمة وعبد الحق بومشرة رئيس الكتلة البرلمانية لحركة مجتمع السلم بالمجلس الشعبي الوطني وعمر بوليفان عضو مجلس الأمة عن التجمع الوطني الديمقراطي وذلك بصفتهم أعضاء في البرلمان العربي الانتقالي.

وقد تميزت جلسة الافتتاح بتلاوة رسالة من عضوين بالمجلس التشريعي الفلسطيني هما السيد روحي فتوح والسيدة حنان عشراوي طالبا فيها الجامعة العربية بالتدخل الفوري للافراج عن الأمين العام للجبهة الشعبية احمد سعدات ورفاقه الذين اعتقلتهم السلطات الاسرائيلية يومين قبل انعقاد جلسة افتتاح البرلمان العربي الانتقالي في سجن أريحا وطرح القضية للنقاش أمام البرلمان العربي الانتقالي وأمام البرلمانات العربية الاقليمية والاوروبية. وأعلن رئيس البرلمان السيد جاسم الصقر أنه تقرر إدراج هذا الطلب الفلسطيني في جدول اعمال البرلمان العربي الانتقالي لمناقشته واتخاذ الموقف المناسب .

يذكر أن أعضاء البرلمان العربي الانتقالي الذي مقره بالعاصمة السورية دمشق قد انتخبوا في نهاية ديسمبر الماضي الكويتي محمد جاسم الصقر رئيسا لهذه الهيئة التي رأت النور السنة الماضية في القمة العربية بالجزائر والمتكونة من 88 عضوا أي 4 أعضاء عن كل دولة عضو بالجامعة العربية.

الإجتماع الشتوي الخامس للجمعية البرلمانية لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا OSCE

إشكالية إدماج الأقليات

شارك السيدان بوحارة عبد الرزاق، نائب رئيس مجلس الأمة وبن الراشد منصور، عضو مجلس الأمة، في الإجتماع الشتوي الخامس للجمعية البرلمانية لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا OSCE, المنعقد بفيينا (النمسا) يومي 23 و24 فيفري 2006 .

وقد ناقش المشاركون داخل اللجان الثلاث للجمعية، المواضيع المرشحة للنقاش خلال الدورة السنوية الخامسة عشر المزمع عقدها ببروكسل في جويلية 2006.

بالإضافة لموضوعي:

– الأقليات الجديدة والقديمة وإشكالية إدماجها في المجتمعات.

– الأزمة العالمية الراهنة حول حرية التعبير، حرية احترام الديانات والمعتقدات.

الدورة 47 للمجلس والمؤتمر 12 للإتحاد البرلماني العربي

التحديات الراهنة في العالم العربي

شارك وفد عن مجلس الأمة برئاسة السيد شهاب الصديق، نائب رئيس مجلس الأمة والسادة أعضاء مجلس الأمة صاهد المسعود، بن الشيخ الحسين عبد الحميد، أفرواق أفلكان، في الدورة 47 للمجلس والمؤتمر 12 للإتحاد البرلماني العربي، المنعقدة بقصر المؤتمرات بالبحر الميت بالمملكة الأردنية الهاشمية، في الفترة الممتدة من 26 إلى 28 فيفري 2006.

كانت دراسة التحديات التي تواجه الأمة العربية، وانتقال رئاسة الإتحاد أهم ما ميز هذه الأشغال.

رصدته كريمة ب.

وفد من الكونغرس الأمريكي

استقبل السيد عبد القادر بن صالح رئيس المجلس، يوم الأحد 22 جانفي 2006 بمقر مجلس الأمة وفدا يضم إطارات من المساعدين البرلمانيين بالكونغرس الأمريكي.

هذه الزيارة هي الأولى من نوعها للمساعدين التشريعيين للكونغرس الأمريكي وبمبادرة من السفارة الجزائرية بواشنطن، تدخل في إطار تدعيم التقارب والتعاون بين البرلمان الجزائري والكونغرس الأمريكي.

خلال هذا اللقاء قدمت لأعضاء الوفد لمحة موجزة عن تركيبة ودور ومكانة مجلس الأمة في النسيج المؤسساتي الجزائري وعرض شامل للتطور الجاري بالجزائر على الصعيد السياسي والاقتصادي والاجتماعي. وتم التركيز خاصة على مسار الإصلاحات الجارية بالجزائر والهادفة إلى إرساء وتقوية نظام ديمقراطي تعددي يضمن حرية التعبير وحقوق الإنسان.

وقد سجل بارتياح خلال هذا اللقاء التطور المستمر لمجالات التعاون البرلماني بين الجزائر والولايات المتحدة الأمريكية مسايرة مع مستوى العلاقات السياسية المميزة على أعلى المستويات وتطور العلاقات الاقتصادية والتجارية بين البلدين وسوف تسهم هذه الزيارات وفي الاتجاهين في دعم هذا التوجه.

وقد تم التأكيد أيضا على مكانة وتجربة الجزائر وموقعها الجغرافي الذي يؤهلها لاحتلال مكانة مميزة في علاقاتها الدولية، علاقات قوامها المصلحة المتبادلة.

وقد جرت مساء نفس اليوم سلسلة من اللقاءات بين الوفد ورؤساء الكتل البرلمانية الممثلة بمجلس الأمة. وكانت هذه اللقاءات على النحو التالي : كتلة حمس، جبهة التحرير الوطني، الثلث الرئاسي والتجمع الوطني الديمقراطي.

هذه اللقاءات تمحورت حول تبادل المعلومات والخبرات في ميادين العمل التشريعي والبرلماني وتدعيم التعاون في هذا المجال..

وفد عن مؤتمر المجالس التشريعية للولايات المتحدة الأمريكية (NCSL)

استضاف مجلس الأمة خلال الفترة الممتدة بين 21 و26 جانفي 2006 بمقره وفدا عن مؤتمر المجالس التشريعية للولايات المتحدة الأمريكية (NCSL)، يقوده السيناتور الجمهوري جيف وانتوورث، عضو ولاية تكساس بمجلس الشيوخ (الكونغرس) .

وتهدف زيارة وفد (NCSL) إلى التعرف على النظام السياسي والبرلماني الجزائري وحصر مجالات التعاون وضبط برنامج التعاون لسنتي 2006 و2007.

الوفد أجرى سلسلة من اللقاءات مع مسؤولين في مجلس الأمة، كما حظوا باستقبال رئيس مجلس الأمة السيد عبد القادر بن صالح، إلى جانب رئيسي لجنة الشؤون القانونية والإدارية وحقوق الإنسان السيد محمد بودبار ولجنة الشؤون الاقتصادية والمالية السيد الطيب ماتلو والسيد الأمين العام والمشرفين على بعض المصالح الإدارية والتقنية.

هذه اللقاءات سمحت بالإطلاع على مدى تحديث تقنيات التسيير في المؤسسة التشريعية وتبادل التجارب والخبرات في هذا المجال، وقد وصفها رئيس الوفد الأمريكي، السيناتور جيف وانتوورث بالمثمرة إذ أتاحت فرصة الإطلاع أكثر على سير النظام البرلماني الجزائري مما سيمكن من ضبط برنامج التعاون لسنة 2006/2007.

استقبالات رئيس المجلس

وفد عن المجلس الأعلى للتوثيق الفرنسي

استقبل السيد عبد القادر بن صالح، رئيس مجلس الأمة يوم الأربعاء 08 فيفري 2006 بمقر المجلس وفد المجلس الأعلى للتوثيق الفرنسي الذي يقوده رئيس المجلس السيد لوران دوجوا (Laurent DEJOIE).

وقد تم خلال هذا اللقاء تبادل وجهات النظر في قضايا تتعلق بمهنة التوثيق وأهميتها في المنظومة القانونية للبلدين وتم التطرق إلى الإصلاحات الجارية في الجزائر خاصة في قطاع العدالة وتنظيم الممارسة المهنية في هذا المجال، وإلى ضرورة تكثيف التعاون بين البلدين عن طريق التكوين وتبادل الخبرات.

حضر اللقاء السفير الفرنسي بالجزائر والسيد الطاهر ملاخسو رئيس الغرفة الوطنية للموثقين وأعضاء من مجلس الأمة.

نائب رئيس لجنة الدفاع الوطني بمجلس الشيوخ الايطالي

واستقبل يوم الأحد 26 فيفري 2006، السيد Tommaso Contestabile، نائب رئيس لجنة الدفاع الوطني بمجلس الشيوخ الايطالي والذي يترأس وفد مجلس الشيوخ الإيطالي للمشاركة في أشغال الأيام الدراسية الثالثة حول الدفاع الوطني.

وقد تناولت المحادثات العلاقات الثنائية المتميزة بين البلدين وضرورة ترقيتها لاسيما في المجال الاقتصادي كما تم التطرق إلى أهمية التعاون البرلماني من خلال تبادل الوفود وتوسيع التشاور والحوار بين برلمانيي البلدين، وكان اللقاء فرصة لتبادل وجهات النظر حول قضايا جهوية ودولية.

مستشار الرئيس الاندونيسي

واستقبل يوم الأربعاء 01 مارس 2006، السيد علوي شيهاب، مستشار الرئيس الاندونيسي مرفوقا بوفد هام .

اللقاء كان فرصة لتبادل الحديث حول العلاقات الثنائية التاريخية بين البلدين، واستعراض الإمكانيات المتوفرة فيهما لتعزيز التعاون الاقتصادي وترقيته إلى مستويات تعكس ما وصلت إليه العلاقات السياسية، التي تميزت في السنوات الأخيرة بالزيارة المتبادلة لرئيسي الدولتين .

وفد من النساء البرلمانيات وعضوات في الحكومة الصحراوية

واستقبل يوم الخميس 9 مارس 2006 السيدة خديجة حمدي، التي تقود وفداً من النساء البرلمانيات وعضوات في الحكومة الصحراوية.

خلال هذا اللقاء قدمت السيدة خديجة حمدي، حرم الرئيس الصحراوي محمد عبد العزيز، عرضا عن تطور القضية الصحراوية التي احتفلت مؤخرا بالأراضي المحررة بالذكرى الثلاثين لتأسيس الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية.

وقد عبرت حرم الرئيس الصحراوي عن عرفان الشعب الصحراوي لمواقف الجزائر السياسية والإنسانية الثابتة تجاه القضية الصحراوية مضيفة بأن الشعب الصحراوي مصمم على مواصلة مسعاه التحرري، حتى يتحقق تقرير المصير.

وخلال هذه المقابلة أكد رئيس مجلس الأمة بأن موقف الجزائر هو موقف مبدئي يستند للشرعية الدولية وفي مقدمتها حق تقرير المصير.

استقبالات نواب الرئيس

استقبلت يوم الأربعاء 01 فيفري 2006 بمقر مجلس الأمة السيدة زهرة ظريف بيطاط نائب رئيس مجلس الأمة السيد كريستيان بيكو، مستشار لدى الوزير المنتدب الفرنسي المكلف بالعلاقات مع البرلمان.

وقد تمحورت المحادثات حول العلاقات الجزائرية الفرنسية خاصة في المجال البرلماني وتم بحث سبل تعزيز ودفع هذه العلاقات إلى مستويات أفضل.

الملف

رئيس البرلمان الأوروبي في زيارة للجزائر

آفاق واعدة للتعاون الجزائري الأوروبي

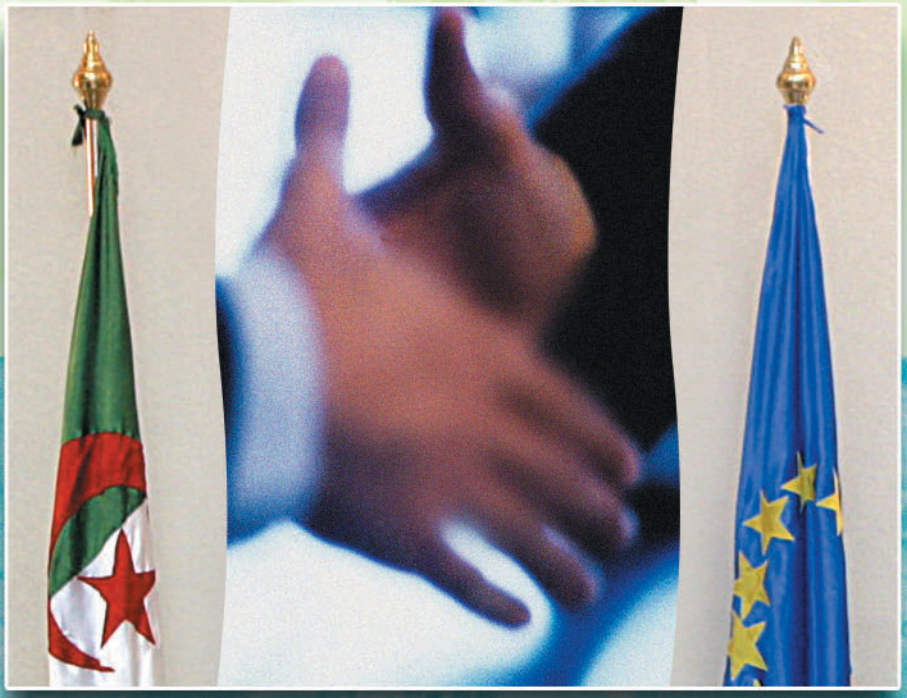

إعداد : كريمة ب. ورشيد لمواري

رئيس البرلمان الأوروبي في زيارة للجزائر

آفـــاق واعـــدة للتعـــاون الجزائري الأوروبي

قام رئيس البرلمان الأوروبي السيد جوزيف بورال فونتليس بزيارة للجزائر دامت ثلاثة أيام من 06 إلى 08 مارس 2006، قام خلالها بمحادثات مع رئيس مجلس الأمة السيد عبد القادر بن صالح ورئيس المجلس الشعبي الوطني السيد عمار سعداني ومع رؤساء الكتل البرلمانية لغرفتي البرلمان، وعدد من المسؤولين في مؤسسات وهيئات الدولة وممثلي المجتمع المدني.

.. مع رؤساء المجموعات البرلمانية

تكثيف التعاون البرلماني الجزائري الأوروبي

بعد مباحثات أجراها السيد عبد القادر بن صالح رئيس مجلس الأمة مع رئيس البرلمان الأوروبي، عقدت لجنة الشؤون الخارجية والتعاون الدولي تحت إشراف رئيسها السيد صويلح بوجمعة، لقاء مع السيد جوزيف بورال فونتليس (Joseph Borell Fontelles)، رئيس البرلمان الأوروبي يوم الأربعاء 08 مارس بمقر المجلس، بحضور عدد من أعضاء مجلس الأمة .

تحدث رئيس البرلمان الأوروبي، عن وضع الجزائر الذي تحسن كثيرا، والخطوات التي انتهجتها من أجل تحقيق التنمية، مشيدا بالتجربة الجزائرية في مكافحة الإرهاب واستعادة الأمن والسلم الذي توج بمسعى المصالحة الوطنية .

مذكرا في سياق ذلك بالآفاق الواعدة لتطوير التعاون بين الجزائر والاتحاد الأوروبي، فمستقبل أوروبا حسب رئيس البرلمان الأوروبي يتوقف على علاقاتها مع بلدان حوض المتوسط ومع العالم الإسلامي. مبرزا الدور المحوري للجزائر ومكانتها المميزة في حوض البحر المتوسط ،ليلح رئيس البرلمان الأوروبي بدور البرلمانيين في تعزيز العلاقات بين شعوب منطقة المتوسط داعيا إلى ضرورة تكثيف اللقاءات والاتصالات بين برلمانيي الجزائر وأوروبا.

السيد جوزيف بورال فونتليس أكد دعم الاتحاد الأوروبي لانضمام الجزائر إلى منظمة التجارة العالمية.

وعن الهجرة غير القانونية تأسف السيد بوريل لكون البحر المتوسط والمحيط الأطلسي أصبحا بمثابة مقبرتين بالنسبة للمهاجرين السريين الأفارقة، داعيا في هذا الخصوص إلى إقامة سياسة تنموية لصالح البلدان الإفريقية لمعالجة الظاهرة بالبحث عن أفضل الطرق لحل المشاكل إلى جانب تشجيع الهجرة الشرعية.

المواقف من قضايا الساعة

أما عن قضية تمجيد الاستعمار فقد أكد رئيس البرلمان الأوروبي أن القضية تعني فرنسا وحدها .

كما تطرق السيد بوريل في عرضه لعدة مسائل دولية، فبخصوص فوز حركة حماس في الانتخابات التشريعية الأخيرة أكد أنه لا يمكن إصدار أحكام مسبقة عليها، بل يجب انتظار كيف ستكون الأمور في المستقبل، مشيرا أن الاتحاد الأوروبي لم يقرر وقف مساعداته الموجهة إلى السلطة الوطنية الفلسطينية، ليعلن في نفس السياق أن رئيس السلطة الفلسطينية السيد محمود عباس سوف يزور البرلمان الأوروبي في الأيام القليلة القادمة، وسوف يخاطب الرأي العام من منبر الاتحاد الأوروبي.

وفيما يتعلق بنشر الرسوم الكاريكاتورية المسيئة لشخص الرسول صلى الله عليه وسلم فصرح أن البرلمان الأوروبي تأسف لنشر هذه الرسوم وأعرب عن ارتياحه لرد الفعل المسؤول الذي تحلت به الجزائر بخصوص هذه المسألة، مضيفا أنه علينا اتخاذ العبرة من هذه الحادثة المؤسفة .

كان لرئيس البرلمان الأوروبي لقاء مع رؤساء المجموعات البرلمانية الممثلة بمجلس الأمة، الثلث الرئاسي، التجمع الوطني الديمقراطي، حزب جبهة التحرير الوطني و حركة مجتمع السلم، تمحورت أساسا حول ضرورة تفعيل اتفاقية الشراكة بين الجزائر والاتحاد الأوروبي وكذا دعم الهيئة الأوروبية للجزائر في مسعاها للانضمام إلى منظمة التجارة العالمية.

استقبل السيد جوزيف بورال فونتليس من قبل رئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة، بحضور رئيس مجلس الأمة السيد عبد القادر بن صالح، والسيد عمار سعداني، رئيس المجلس الشعبي الوطني.

رئيس البرلمان الأوروبي:

«الإتحاد الأوروبي لم يبذل الجهد المطلوب لتعزيز الشراكة»

مازالت طموحات الجزائر كبيرة إلى شراكة أكثر نجاعة بالنسبة إلى الاقتصاد الوطني، عموما، والنسيج الصناعي بوجه خاص، وذلك بالرغم من الانعكاسات الأولية والمخاوف التي بدأت تلوح في الأفق بعد فترة وجيزة من دخول اتفاق الشراكة حيز التنفيذ.

والواضح، أن الشراكة الأورومتوسطية عامة والشراكة الجزائرية الأوروبية خصوصا يعتريها نوع من الفتور في شقها الاقتصادي، أي جانب الاستثمار الذي ركزت عليه الجزائر في جميع مراحل المفاوضات التي دامت سنوات.

ويعترف الاتحاد الأوروبي نفسه بهذا الفتور أو العجز، فرئيس البرلمان الأوروبي صرح خلال زيارته الجزائر، أخيرا بأن الاتحاد الأوروبي لم يبذل الجهد المطلوب لتعزيز الشراكة بين بلدان ضفتي البحر الأبيض المتوسط.

وأن مسار برشلونة مازال محدود النتائج في الوقت الذي يرى فيه البعض أن هذا المسار محكوم عليه بالفشل بالنظر إلى الآثار التي تمخضت عنه وبالقياس أيضا إلى الإمكانيات الضئيلة التي خصصت لتجسيده.

ولا تختلف هذه النظرة عن نظرة الجزائر إلى تصريح برشلونة، حيث تصفه بعدم الفعالية، إذ مازال لا يرقى إلى مستوى طموحاتها وآمالها في ميادين مختلفة لا سيما المالية منها والتقنية الضرورية لمواصلة الإصلاحات الاقتصادية التي باشرتها البلاد منذ سنوات.

فالمساعدات المقررة لتأهيل المؤسسات في إطار برنامج "ميدا" غير كافية، بل لا ترقى إلى وعود الأوروبيين أنفسهم في هذا المجال، وبهذا المعنى فإعلان برشلونة الذي يرسم ويحدد المحاور الكبرى للشراكة الأوروبية المتوسطية، بقي مجرد حبر على ورق في أهم بنوده.

مبررات .. وتناقضات

وحتى الشراكة التي أبرم اتفاق بشأنها ليس لها مفهوم واحد بالنسبة إلى الطرفين المتعاقدين المتمثلين في الجزائر والاتحاد الأوروبي، ففي الوقت الذي تركز فيه الجزائر على الاستثمار كعامل رئيسي ومحوري للتعاون مع الاتحاد الأوروبي وإقامة شراكة ومعه إنجاح الإصلاحات الاقتصادية وإنعاش الاقتصاد الوطني، يهتم الأوروبيون بالتعاون الإستراتيجي والأمني القائم أساسا على مكافحة الإرهاب والهجرة غير الشرعية، وعليه فالشراكة التي يراها هؤلاء ليست هي نفسها التي تريدها الجزائر وتطمح إليها لإنعاش الاستثمار، وليس هناك أدلة أو مبررات لدى الأوروبيين لإفراغ الشراكة من مفهومها الصحيح كما أفرغ تصريح برشلونة من مضمونه، لا سيما بعد أن قامت الجزائر بالوفاء بعهودها والتزاماتها إزاء شركائها.

فالتغييرات العميقة التي أدخلتها البلاد على المنظومة القانونية لتكييف المؤسسات الاقتصادية والبنوك مع متطلبات الاندماج في الاقتصاد العالمي تستدعي قيام الشركاء الأوروبيين بمبادرات جادة تعكس الوفاء بالوعود المقدمة التي جعلت اتفاق الشراكة أكثر جاذبية ولمعانا.

فقد قامت الجزائر بإدخال تعديلات هيكلية تسمح بانفتاح واسع على القطاع الخاص الوطني والأجنبي في إطار الإصلاحات الشاملة التي باشرتها منذ فترة ليست بقصيرة، لتمكين الاقتصاد من مواكبة التطور الذي يعرفه المحيط الدولي . وبالفعل، فإن مثل هذه المبادرة التي كان ثمنها باهظا .. بدأت تثمر شيئاً فشيئاً على مستوى التوازنات المالية والاقتصادية الكبرى.

وتمكنت الجزائر، وفقا لذلك من تأسيس وإقامة قاعدة اقتصادية صلبة تمكنها من الاستفادة من الاندماج في الاقتصاد العالمي، وهو ما لاحظه رئيس البرلمان الأوروبي الذي دعا الجزائر إلى عدم التخوف أو القلق من الخسائر الناجمة عن تطبيق اتفاق الشراكة في سبتمبر الماضي والتي تصل إلى أكثر من عشرين مليون أورو خلال الثلاثة أشهر الأولى من تطبيق الاتفاق مع الاتحاد الأوروبي.

وفي نظر المسؤول الأوروبي أن هذه الشراكة

الجزائر تعتبر الاستثمار عاملا أساسيا ومحوريا

ستدر أرباحاً على الجزائر على المديين المتوسط والطويل بسبب التدفق المنتظر للاستثمارات الأوروبية، إلا أن المتحدث الذي طمأن الجزائر على الانعكاسات الإيجابية للتعاون مع الاتحاد الأوروبي، بالرغم من الخسارة المسجلة نتيجة التفكيك الأولي للنظام الجمركي، لم يقدم الضمانات التي تسمح بتدفق هذه الاستثمارات، وبالتالي الانعكاسات الإيجابية لاتفاق الشراكة، وبرر التأخر المسجل في ميدان الاستثمارات الأوروبية بالعراقيل القانونية التي تقف عائقا أمام تحفيز وجذب المستثمرين ورجال الأعمال.

تصحيح مسار

لكن في الواقع، أن هذا التبرير غير موضوعي وغير مؤسس، ذلك أن التسهيلات المقدمة للمستثمرين في القطاعات خارج ميدان المحروقات أكبر وأهم من تلك التي يقترحها قانون المحروقات ومع ذلك مازال الشركاء الأوروبيون، وغيرهم يفضلون الاستثمار في ميدان البترول والغاز على المساهمة في مؤسسات اقتصادية مطروحة للخوصصة أو شرائها. وبالتالي فهذه الحجة غير مقبولة، وحتى لو كان مناخ الاستثمار في الجزائر يتميز بنوع من الصعوبات، فليس بالحجم الذي يتصوره المستثمرون الأوروبيون وكذلك شركاء الجزائر في الاتحاد الأوروبي.

وعليه، فلا بد من تغيير الاتحاد الأوروبي الصورة التي مازال يروجها عن طبيعة مناخ الاستثمار في الجزائر، فإذا كان صندوق النقد الدولي يصف مناخ الاستثمار في الجزائر بالمتطور في الاتجاه الإيجابي وأن الاقتصاد خرج من مرحلة التدهور إلى جانب مرحلة النمو، فهناك عدة تقارير وتصريحات لصندوق النقد الدولي أهم مؤسسة مالية دولية خبيرة باقتصاديات الدول تذهب إلى القول بخلاف ما صرح به رئيس البرلمان الأوروبي وتقر باتجاه اقتصاد الجزائر في الطريق الصحيح، خاصة بعد النتائج المسجلة على مستوى التوازنات الاقتصادية الكبرى والتي سمحت باستئناف النمو وتحقيق الاستقرار الاقتصادي، لاسيما بعد تطبيق برنامج التعديل الهيكلي الذي وضعه صندوق النقد الدولي بالاتفاق مع الجزائر لتصحيح وضعية الاقتصاد الوطني.

ومهما كان الأمر، فإنه لا يمكن الحكم على اتفاق الشراكة بعدم الجدوى أو عدم الفعالية، بالنظر إلى النتائج المسجلة على الصعيد المالي، كما أنه لا يمكن التفاؤل به إلى أبعد الحدود، لكن الشيء الذي يجب القيام به هو تصحيح المسار وإعطاء الشراكة مفهومها الحقيقي الذي لا يقتصر على التجارة أو السلع والبضائع ومكافحة الإرهاب كما يريد الاتحاد الأوروبي، بل يمتد ليشمل الاستثمار كمحور أساسي في الاتفاق المبرم بين الطرفين، وهو ما تلح عليه الجزائر وتدعو إليه باستمرار وفقا لحاجيات اقتصادها الذي مازال يبحث عن فرص الانتعاش والنمو التي يمثلها هذا النوع من الشراكة.

الأيام الدراسية البرلمانية الثالثة

"الدفاع المدني" .. ما هو وكيف

متابعة شهرزاد لورقيوي وكريمة ب.

امتدادا للأيام الدراسية البرلمانية الأولى والثانية حول الدفاع الوطني، نظم مجلس الأمة أيام 25، 26 و27 فيفري 2006 الأيام الدراسية البرلمانية الثالثة وفاءا لروح الشهيد العربي بن مهيدي، وخصصت لموضوع الدفاع المدني.

رئيس المجلس يفتتح الأيام البرلمانية الثالثة

افتتحت هذه الأيام الدراسية يوم السبت 25 فيفري 2006 بمقر المجلس تحت إشراف رئيس مجلس الأمة السيد عبد القادر بن صالح، والسيد عبد الحميد لطرش، رئيس لجنة الدفاع الوطني وبحضور مختصين من الجزائر ودول أجنبية، برلمانيين وضباط سامين بالجيش الوطني الشعبي وجامعيين وباحثين وإطارات سامية بالدولة.

فهم أوسع وأعمق لـ" الدفاع المدني"

ألقى رئيس مجلس الأمة السيد عبد القادر بن صالح، خلال جلسة الافتتاح التي ترأسها السيد عزالدين رمضان بوستة، نائب رئيس مجلس الأمة ، بمساعدة السيد محمد مباركي، عضو مجلس الأمة، كلمة أكد فيها أن الأيام الدراسية البرلمانية الثالثة والمخصصة لموضوع "الدفاع المدني" تهدف إلى تقديم فهم أوسع وأعمق لمفهوم الدفاع المدني، ومن شأنها تقوية الإحساس لدى المسؤولين والمواطنين بأهمية الدفاع المدني، وضرورة تبني ثقافته، كما أشار رئيس مجلس الأمة إلى أن الأيام الدراسية البرلمانية حول الدفاع الوطني التي بادرت بها لجنة الدفاع الوطني منذ2001 أتاحت لمسئولي مختلف قطاعات الدولة تبادل الأفكار، وفرصة التحليل والتمعن في تطور مفهوم الدفاع الوطني خاصة بعد التحولات الحاصلة في العشريتين الأخيرتين .

وضوح الدفاع العسكري .. وضرورة تدقيق " الدفاع المدني "

ليشدد رئيس المجلس على التكامل بين الدفاع الوطني والدفاع المدني، لأنهما يرميان إلى تحقيق هدف واحد وهو ضمان أمن الأمة، مشيراً إلى أنه من المهم تدقيق الحدود الفاصلة بين الدفاع العسكري والمدني، فإذا كان مفهوم الدفاع العسكري أصبح اليوم أكثر تبلوراً ووضوحاً فإن مفهوم الدفاع المدني (الذي يغطي أبعاداً إنسانية اجتماعية سياسية واقتصادية وثقافية ويسمح بتدخل عوامل من آفاق مختلفة)، حتى الآن يتسم بالتعقيد لذلك يستوجب المزيد من البحث والتدقيق.

رئيس المجلس أضاف أن تحديد مفهوم وطني للدفاع المدني لا بد أن يقوم على أساس المعاينة والتشخيص لواقع بلادنا الخاص والاستفادة من رصيد تجارب الغير في هذا الميدان.

وقال في هذا الصدد إن "الدفاع المدني" يُعد واحداً من الركائز التي بفضلها يتوفر حسن سير مؤسسات الدولة ويساهم في حفظ الأمن العام بالمفهوم الواسع ومن هذه الزاوية فهو يشكل حيزا هاما في منظومة الدفاع الوطني.

مسؤولية الدولة ..والمسؤولية "المدنية"

وإذا كانت الدولة مسؤولة بالدرجة الأولى عن أمن المواطن فإن مفهوم الدفاع المدني يبرز دور ومسؤولية المواطنين، ويؤكد على ضرورة مشاركتهم بتأطير من المؤسسات والحركة الجمعوية في مهام الدفاع المدني، ليؤكد في هذا الصدد ضرورة نشر ثقافة الدفاع المدني بين المواطنين تربوياً وإعلامياً.

ولأن هناك اختلالا بين الدول المتقدمة والأقل تطورا، فإن هذا الاختلال يحتم علينا المزيد من التعاون إقليميا ودوليا، ولهذا يؤكد بن صالح أنه تمت دعوة مشاركين من الدول المجاورة لإثراء النقاش وتبادل التجارب، إضافة إلى اقتراح صيغ تعاون جديدة مغاربيا وإفريقيا وأورومتوسطيا .

وفي سياق ذلك دعا إلى ضرورة اعتماد إستراتيجية للدفاع المدني في إطار الأمم المتحدة التي تعود إليها مسؤولية وضع سياسة تضامن ووقاية وحماية دولية قبلية لمواجهة الآثار الناجمة عن الأخطار والكوارث وليس فقط التحرك اللاحق لوقوع الكوارث.

ـف يمكن تأصيله في المجتمع؟

أهمية الموضوع استدعت إشراك الأسلاك النظامية والفاعلين في المجتمع المدني

من المناسباتية .. إلى البيداغوجيا الدائمة

من جهتها أكدت مايا ساحلي، أستاذة بالمدرسة العليا للإدراة في تقديمها للأيام الدراسية البرلمانية الثالثة، أن موضوع الدفاع المدني مازال مجهولا لدى الكثيرين ولا يجري الحديث عنه إلا في حالات الكوارث أو الأزمات التي أصبحت الجزائر أكثر تعرضاً لها في المراحل الأخيرة (ظهور تهديدات ومخاطر من أنواع شتى).

وفي تطرقها لأهمية النقاش المطروح أشارت السيدة مايا ساحلي، إلى أن التعامل مع الأزمات تحول إلى رهانٍ سياسي كبير أكثر من كونه تحدياً تقنياً معقداً، حيث يستوجب تعدد الفاعلين من السلطات العمومية، وسائل الإعلام، المواطنين والمنظمات غير الحكومية والتنسيق فيما بينهم لمواجهة سوء التنظيم .

واعتبرت المحاضرة أن مبدأ حق السكان في الحماية، يفرض على الدولة القدرة على تسيير المخاطر المرتبطة بالمجتمعات العصرية، وكذا التدخل بفاعلية أكبر للتقليل من عواقب الكارثة سواء كانت طبيعية أو بشرية.

استخلاص العبر من الماضي والشروع في التفكير في المستقبل، تضيف المحاضرة، هي الأهداف المسطرة لهذه الأيام الدراسية البرلمانية حول الدفاع المدني.

المراحل الوقائية .. وثقافة الاحتياطات..

وكان تصور كارثة (إفتراضية) في حال وقوع زلزال كبير يضرب مدينة الجزائر وضواحيها، بناء على التجارب الأليمة التي مرت بها الجزائر في مجال الزلازل، هي المحاضرة التي قدمها السيد عبد الكريم شلغوم، أستاذ مختص في الرقمية والبنايات المضادة للزلازل ورئيس مجموعة البناء المضاد للزلازل والديناميكية وعلوم الزلازل، ورئيس نادي المخاطر الكبرى، حيث كشف الأستاذ شلغوم أن منطقة الجزائر العاصمة وضواحيها، مهددة بالزلازل وانزلاق التربة..إلى جانب إنجاز مدن دون مراعاة نوعية التربة ، على غرار المدينة الجديدة سيدي عبد الله المتواجدة حسب الأستاذ شلغوم فوق شق زلزالي (وهو شق عين البنيان) لم يأخذه المسؤولون بعين الاعتبار، الأمر الذي يجعلها مهددة بالانهيار، كما أن المباني الموجودة على طول شارع العقيد بوقرة بالأبيار مهددة بانزلاق التربة على غرار مناطق أخرى من وهران، قسنطينة، والبويرة..

ليؤكد في الأخير على ضرورة معالجة مثل هذه المسائل قبل وقوع الكوارث بتجنب البناء على الأراضي الهشة، وفرض تطبيق القوانين والإجراءات التي صدرت في هذا المجال، والاستفادة من التجارب الأجنبية.

جلسات للنقاش .. وورشات متخصصة

بمقر النادي الوطني للجيش (ببني مسوس) تواصلت أشغال الأيام الدراسية البرلمانية الثالثة مساء نفس اليوم بعقد جلستين.

ترأس الجلسة الأولى السيد حود مويسا محمد مدني، نائب رئيس مجلس الأمة، بمساعدة السيد سليماني جيلالي، عضو مجلس الأمة، ألقيت خلالها ثلاث محاضرات.

إحدى جلسات ورشة «المجتمع المدني والحركات الجمعوية»

أولاها كانت لرئيس لجنة الشؤون الخارجية بمجلس الأمة، السيد بوجمعة صويلح، تحت عنوان " الدفاع المدني في وقت الأزمات" الذي أكد أنه من الصعب صياغة تصريح جامع للدفاع المدني نظرا للصعوبات العلمية والسياسية والمنطقية العلمية التي تكتنف هذا المفهوم من كل جانب، موضحاً أن ما حدث في الجزائر منذ بدايته عكس صعوبة التمييز بين النظام العام والدفاع الوطني وأدى إلى إعادة النظر في الأسس الأصلية وحدود التمييز بين النظامين انطلاقا من النظام الخارجي والنظام الداخلي، وهذا ما دفع البرلمان إلى التجاوب فوريا بإعداد تشريع خاص لمشاركة الجيش الوطني الشعبي في مهام حماية النظام العام خارج الحالات الاستثنائية.

لينهي المحاضر مداخلته بتأكيد على أنّ الفكر السياسي عامة لم ينته بعد إلى صياغة مجدية لمفهوم الدفاع المدني يواكب تحولات المناخ الإقليمي وتوازناته وانعكاساته على تصور أبعاد هذا الدفاع والأمن .

حوادث وعبر

أما عضو مجلس الأمة السيد عبد الرحمان بلعياط، فقد لاحظ أن الدفاع المدني ليس مفهوما جديدا لكنه بات يأخذ مكانته وأهميته حتى في المجال السياسي، واعتبر السيد بلعياط أنه وسط التهديدات العديدة التي تتعرض لها الجزائر من الضروري تحديد مكانة ودور للدفاع المدني الذي يرى أنه مساهمة تضامنية وتكاملية للحماية المدنية.

ليشير المحاضر إلى الدور الهام الذي يلعبه الدفاع الوطني في الدفاع المدني وقت الأزمات ضاربا على ذلك مثالا ما حدث أثناء الكوارث الطبيعية التي عاشتها الجزائر كزلزال الأصنام 1980 وبومرداس 2003 وفيضانات باب الوادي 2001 ليدعو في الأخير الدول إلى التعاون في مجال مكافحة الأخطار الكبرى.

من جهته دعا المقدم جمال الدين بوزغاية إلى عدم النظر إلى الدفاع المدني كجزء منفصل عن الدفاع الوطني بل كجزء مكمل لأجزائه الأخرى.

واعتبر المتدخل أنه من الضروري وضع خطط للدفاع المدني خارج أوقات الأزمات بإتخاذ كل التدابير ووضع واختيار كل الوسائل الضرورية وتحديثها باستمرار وإن كانت أفضل الخطط لا تصمد أمام صدمة الواقع.

ولخص المقدم بوزغاية دور الدفاع الوطني في أوقات الأزمات في النقاط التالية : ضمان الأمن العمومي، الأمن العام للإقليم وحماية المؤسسات الهياكل والممتلكات التي تضمن النشاطات التي لاغنى عنها لأمن وحياة المواطن والأشخاص وممتلكاتهم، وتدعيم إرادة المقاومة لدى المواطنين.

الحاجة إلى تشريعات جديدة ومنسجمة

كان الأستاذ محمد أحميداتو، المختص في القانون من جامعة الجزائر أول المحاضرين في الجلسة الثانية التي نشطها عضوا مجلس الأمة محمد أمير بمساعدة محمد زغدار.

أوضح الأستاذ أحميداتو أن عدم التنسيق بين الفاعلين في عملية الدفاع المدني يدعو إلى ضرورة إعادة النظر في المنظومة التشريعية المسيرة لها، من أجل تحديثها وضمان نجاعة أفضل لمختلف الهيئات الناشطة في هذا المجال.

ليضيف أن عملية الدفاع المدني تسيرها العديد من النصوص القانونية منها ما هو ذو طابع خاص كالأمر المتعلق بالتنظيم العام للحماية المدنية، في أوقات الحروب الصادر سنة 1967 والقانون المتعلق بالدفاع الشعبي لسنة 1987 والمرسومين اللذين ينظمان عمليات التدخل والإغاثة والوقاية من الكوارث لسنة 1985.

كما أن هناك من النصوص القانونية ما هو ذو طابع عام كقانوني البلدية والولاية وكذا مرسومي 1981 و1983 المتضمنين مهام رئيس المجلس الشعبي البلدي ودور الوالي في الحفاظ على الأمن.

المحاضر تأسف لعدم وجود ترابط بين هذه النصوص القانونية بالرغم من أنها تبقى أداة في يد الفاعلين في عملية الدفاع المدني تسمح لهم بالاستعداد في أوقات السلم من أجل تقليص احتمالات وقوع الكوارث .

ميثاق للدفاع المدني !

أما الأستاذ عبد اللطيف بوزار من جامعة الجزائر، فقد عرض مقارنة بين تسيير الأزمات والدفاع المدني، وأشار إلى أن البعض يرى إمكانية دمج الأولى في الثانية باعتبارها أدنى منها من حيث الأهمية والفاعلية، ليضيف بأن تسيير هذه الأزمات والدفاع المدني متصلين بطريقة جدلية وتكاملية ويمكن لكل منهما أن يستعين بالآخر في وقت الأزمات.

ومن أجل ضمان أفضل للتنسيق بين كل الفاعلين في عملية الدفاع المدني اقترح الأستاذ بوزار، وضع "ميثاق للدفاع المدني"، كما دعا إتحاد المغرب العربي إلى إنشاء لجنة مغاربية للدفاع المدني.

الأسلاك النظامية ودورها في الدفاع المدني

العميد الأول للشرطة السيد يوسف جندي، قدم خلال مداخلته عرضا عن دور ومهام الأمن الوطني في الدفاع المدني والمتمثل أساسا في الإغاثة والإنقاذ للمحافظة على الأمن والنظام العام، المعالجة الطبية، الإعلام والإيواء المؤقت للسكان.

واعتبر السيد جندي أنه على ضوء التجارب التي مررنا بها خلال الكوارث الأخيرة (زلزال بومرداس و فيضانات باب الواد..) والتداعيات المسجلة، يتضح أن العامل البشري هو الذي يشكل عائقا متعمدا أحيانا وعفوية في اكثر الحالات الأخرى.

ليدعو السيد جندي في الأخير إلى وضع تشريع صارم يتعلق بتسيير العامل البشري إلى جانب وضع إجراءات جزائية على كافة مستويات التدخل لردع كل أشكال التهاون قبل، أثناء وبعد وقوع الكارثة.

في اليوم الثاني من الأشغال

ملامح من التجربة الاسبانية، الايطالية والفرنسية في مجال الدفاع المدني

أكد المشاركون في اليوم الثاني من أشغال الأيام الدراسية البرلمانية الثالثة التي خصصت لموضوع الدفاع المدني، على الدور التكاملي للقوات المسلحة والسلطات المدنية في التسيير الحسن والتدخل أثناء الكوارث والأزمات وفي هذا الصدد أكد العقيد جوزي كيفيدو روين، مسؤول الدفاع المدني وقطاع مراقبة الأسلحة بالمديرية العامة لسياسة التسلح بوزارة الدفاع الإسبانية، على الدور المهم للقوات المسلحة في مساعدة السلطات المدنية في حالات الأزمات أو الكوارث التي تهدد حياة الأشخاص وممتلكاتهم.

فالحكومة الإسبانية حسب المحاضر قررت إنشاء وحدة عسكرية للطوارئ قد يصل عدد أفرادها إلى 4310 شخص متخصص، وسيتم نشرها على كل مناطق البلاد يقودها لواء بوزارة الدفاع ويمكنها (أي الوحدة) التدخل في كل مناطق إسبانيا بناءا على قرار من الوزير الأول، للمساهمة في الأمن وحماية المواطنين في حال الأخطار الكبرى والكوارث أو للضرورة العمومية.

من جهته تطرق السيد جان فرنسوا داقوزان، رئيس وحدة البحث بمؤسسة البحث الإستراتيجي بفرنسا في محاضرة بعنوان " الدفاع المدني والحماية المدنية، التحديات التي تعترضنا مع مطلع القرن الـ21 "، أكد فيها أن مفهوم الدفاع أعيد تشكيله من جديد بعد أحداث 11 سبتمبر 2001 وكذا مفهوم الأمن المدني بفرنسا.

ليضيف المحاضر أن خطر التعرض لهجمات، دفع السلطات إلى إعادة النظر في الهياكل حتى تلك التي لم تكن تحظى بالأولوية، مشيرا إلى التعاون الذي يمكن تطويره أورومتوسطياً وأورومغاربيا عبر مبادرات الحوار الأورومتوسطي وحلف شمال الأطلسي ومبادرة 5+5.

كما تطرق السيد داقوزان إلى مفهوم الإنقاذ ومختلف المخططات التي وضعتها بلاده في مجال الدفاع المدني ومختلف الفاعلين في ذلك وكذا مشاركة القوات المسلحة في عمليات المنفعة العامة.

من جانب آخر أكد ممثل إيطاليا الأميرال مي ماريو رينو تحت عنوان "التشريع والتنظيم ودور القوات المسلحة في إطار التعاون المدني العسكري"، أن إيطاليا تعمل على توفير الأمن الاجتماعي لمواطنيها وأن الجيش يقوم بدور تكميلي في الدفاع المدني، مشيرا إلى أنه دور تضامني حسب القدرات المتوفرة .

وفي عرضه للتجربة الإيطالية قال المحاضر أن الدفاع المدني هو جملة من الأعمال تهدف إلى ضمان أمن البلد بكل الوسائل والموارد مما يتطلب هيكلا يعتمد عليه في كل لحظة، مشيرا إلى أن القوات العسكرية عليها أن تتعاون مع المنظمات الوطنية المسؤولة عن الدفاع المدني أثناء الأزمات والكوارث، وأوضح أنه من غير الممكن إيجاد دفاع مدني دون تعاون وتنسيق كل جهات ومؤسسات الدولة المدنية منها والعسكرية.

أما السيد الزبير يحيى من فرنسا، وهو باحث في العلاقات الدولية والتسيير، فقد استعرض التجربة الأمريكية في التعامل مع كارثة كاترينا التي ضربت نيوأورلينز في أوت 2005، حيث أكد أن الإعصار كان متنبأ به منذ 1723، و أن العلماء كانوا على علم بالأخطار المحدقة بمنطقة نيوأورلينز وما جاورها، مشيرا إلى أن السلطات الأمريكية لم تتخذ الإجراءات اللازمة لمواجهة المشكل .

ليضيف في نفس السياق أن إعصار كاترينا خلق نقاشا داخل الولايات المتحدة حول الدفاع المدني والعسكري والعلاقة بينهما، مضيفا أن الكارثة أثبتت التوقعات بعدم القدرة على مواجهة الكارثة وأن وزارة الأمن القومي لم تكن مهيأة بما فيه الكفاية لمثل هذه الحالات.

اليوم الثالث من الأشغال

اختتمت أشغال الأيام الدراسية البرلمانية مساء يوم الإثنين 27 فيفري 2006 (بعد أن عرفت الفترة الصباحية عمل الورشات الخمس) بمجموعة من التوصيات منها:

– وضع إطار تشريعي شامل يكون متناسقا وعمليا نابعا عن تفكير جدي ومسؤول، لتجنب النصوص التشريعية الظرفية التي قد تكون غير ملائمة عند تطبيقها للمرة الأولى على أرض الواقع، وهذه الفكرة لايمكن تحقيقها إلا بإشراك الفاعلين "acteurs" المعنيين بالأمر من المجتمع المدني والخبراء والمختصين الوطنيين.

– كما يجب أن يعكس هذا الإطار التشريعي فكرة الدفاع المدني كجزء هام وضروري لايتجزأ من الدفاع الوطني.

– وضع إجراءات إستعجالية في مجال الوقاية من الأخطار من أجل تزويد الهياكل المتوفرة بالوسائل المادية والبشرية اللازمة.

– أهمية تدعيم البرامج التعليمية في المؤسسات التربوية من أجل تكوين المواطن حول ثقافة المخاطر والدفاع المدني .

– إعطاء الأولوية الوطنية للتعليم العالي والبحث العلمي وكل التخصصات ذات العلاقة بإشكالية الأمن في كل أبعادها .

– أما فيما يتعلق بالتعاون الدولي فقد دعا المشاركون إلى مضاعفة الآليات الجهوية مغاربيا ومتوسطيا وعربيا وكذا دوليا .

اختتم السيد عبد الحميد لطرش، رئيس لجنة الدفاع الوطني هذه الأيام الدراسية إحياءا لذكرى الشهيد العربي بن مهيدي بتقديم الشكر والتقدير لفخامة رئيس الجمهورية على رعايته السامية لفعاليات هذه التظاهرة وتقدم بالشكر لكل من السيد عبد القادر بن صالح، رئيس مجلس الأمة، والمرحوم محمد الشريف مساعدية الذي شجع هذه المبادرة بتنظيم الأيام الدراسية البرلمانية الأولى..

وتحدث رئيس لجنة الدفاع الوطني مطولا عن أهمية موضوع «الدفاع المدني» .. متوقفاً عند معاني الحس المدني «قواعد العيش الجماعي»، «المواطنة» .. التي تعتبر ورشات هامة للتفكير.

اليوم البرلماني الثاني حول قانون البنوك

ضمانات الطلب الأول للقرض وإشكالية الأساس القانوني..

في إطار الندوات الفكرية والعلمية التي ينظمها مجلس الأمة بصفة دورية، احتضن مقر المجلس فعاليات اليوم البرلماني الثاني حول قانون البنوك والمخصص لموضوع " ضمانات الطلب الأول للقرض "، يوم الثلاثاء 14 مارس 2006.

حضر افتتاح الندوة السيد عبد القادر بن صالح، رئيس مجلس الأمة، والسيد ميلود بوطابة، الأمين العام لوزارة المالية ممثلاً لوزير المالية، إلى جانب حضور مختصين من القطاعين المصرفي والقانوني وأساتذة وباحثين من الجزائر وبلدان أوروبية.

نشط الندوة السيدان الصديق شهاب ، نائب رئيس مجلس الأمة، وأحمد رضا بوضياف، عضو مجلس الأمة ونقيب وطني سابق، هذا الأخير شدد في مداخلته على ضرورة المزيد من الاهتمام بموضوع اليوم الدراسي، لأن الضمانات والضمانات المقابلة موجودة ومتعارف عليها، لكن المشرع الجزائري لم يقننها في نصوص ولم يدرجها ضمن مواد قانونية، مضيفاً أن الهدف الأساسي من هذا اللقاء البرلماني المفتوح على كافة القطاعات المهنية هو إيجاد الأساس القانوني للضمانات وهذا بالرغم من التعقيدات التي تواجه المتعاملين في الساحة البنكية من مستثمرين جزائريين وأجانب..

وكان السيد الصديق شهاب قد تناول في كلمة الافتتاح أهمية الموضوع المطروح للنقاش في هذه الأيام الدراسية المتخصصة، مذكرا بالنتائج الإيجابية التي ترتبت عن اليوم البرلماني الأول حول قانون البنوك مثمنا المدخلات والمحاضرات التي تميزت بها هذه الأيام البرلمانية .

توسع التمويلات.. رفع من حجم الضمانات

في حين أكد السيد عبد الرحمان بن خالفة، الأمين العام للجمعية المهنية للبنوك والمؤسسات المصرفية، خلال مداخلته أن مسألة ضمانات القروض تشكل عنصرا مهما في التعاملات، وأن توجه البنوك إلى تحديد الضمانات مسبقا أمر طبيعي جدا في الوقت الذي تعددت فيه العلاقات وكبرت فيه الرهانات وانتشرت وتوسعت المخاطر.

وأوضح أنه في ظل توسع التمويلات تم تسجيل ارتفاع في حجم الضمانات والضمانات المقابلة مع الزبائن داخل الوطن وحتى خارجه، وفي ظل الوضعية برزت نقائص عدة تتمحور في الأساس حول كيفية الحفاظ على مصالح الزبائن من جهة والبنوك من جهة أخرى، وهذا الأمر يتطلب حسب المحاضر خاصة مع التحول الذي تعرفه الجزائر في الوقت الراهن، ضرورة إعادة النظر في المنظومة المصرفية الوطنية بما يتماشى مع التحول الاقتصادي .

51 % من قروض السداسي الأول لسنة 2005 إستفاد منها الخواص

من جهته تطرق السيد ميلود بوطابة، ممثلا لوزير المالية إلى الوضعية الحالية للقطاع المصرفي وأهم التغييرات التي شهدتها خاصة في الجانب التشريعي في إطار برنامج الحكومة لتكييف المنظومة المصرفية مع توجهات الجزائر نحو اقتصاد السوق، إلى جانب تقديمه لإحصائيات حول القروض الممنوحة من قبل البنوك العمومية الجزائرية، والتي بلغ حجمها في السداسي الأول من السنة الماضية 1,416 مليار دينار، 51 بالمئة منها منحت للخواص، ومن 15 إلى 20 بالمئة منحت للأفراد والباقي منها منحت للشركات.

السيد بوطابة أوضح أن الزيادة في القروض الممنوحة للخواص جعلت نسبة الخطر في ارتفاع، حيث أصبح تراكم القروض الموجهة للقطاع الخاص دون ضمانات يعادل 44 بالمئة من إجمالي مبالغ القروض التي خصصتها البنوك العمومية.

أما فيما يخص مجال إصلاح البنوك ، فقد تحدث ممثل الوزارة عن ضرورة تطوير الهياكل القاعدية للبنوك المرتبطة بنظام الدفع من أجل تحسين نوعية الخدمات المقدمة للزبائن وتسهيل وتأمين التعاملات بين البنوك.

هذا إلى جانب الإصلاحات التي تخص خوصصة بعض البنوك ، أو الشراكة مع بنوك أجنبية، وكذا تنظيم القطاع البنكي العمومي كي يدخل مرحلة التخصص.

يذكر أن هذا اليوم البرلماني الثاني حول قانون البنوك – وكما جرت العادة – شهد في الفترة المسائية نقاشا عاما حول موضوع ضمانات القروض. كما تم الإعلان في اختتامه عن يوم برلماني ثالث استكمالا لمعالجة ومناقشة موضوع "قانون البنوك".

الاتحاد العام للعمال الجزائريين يكرم رئيس المجلس

بمناسبة الذكرى الخمسين لتأسيس الاتحاد العام للعمال الجزائريين، كرم السيد عبد المجيد سيدي السعيد يوم الخميس 16 مارس 2006 السيد عبد القادر بن صالح، رئيس مجلس الأمة، حيث أسدى له الوسام الوطني للاتحاد بحضور أعضاء الأمانة التنفيذية وأعضاء من مكتب مجلس الأمة، عرفانا للجهود المتواصلة التي بذلها السيد عبد القادر بن صالح وتفانيه في خدمة الجزائر كما ورد في كلمة الأمين العام للمنظمة العمالية الذي ذكر بمسار السيد عبد القادر بن صالح في خدمة المؤسسات ومساهماته الوطنية.

وبهذه المناسبة، عبر السيد عبد القادر بن صالح عن شكره وامتنانه للأمانة العامة للاتحاد العام للعمال الجزائريين على هذه اللفتة، وأشاد في كلمة مرتجلة بنضالات النقابيين منذ تأسيس الاتحاد العام للعمال الجزائريين وبمواقفها الوطنية ودفاعها عن العاملات والعمال.

اليوم العالمي للمرأة بمجلس الأمة

تهاني..وهدايا

أقام السيد عبد القار بن صالح بمناسبة اليوم العالمي للمرأة حفلاً على شرف عضوات مجلس الأمة وإطارات وموظفات والعاملات بالمجلس، وقد توجه رئيس المجلس بالتهاني لهن " وهن يحتفلن بهذا العيد متطلعا في عزم وثبات إلى مستقبل تنعم فيه جزائرنا بالرفاه والاستقرار، وتحتل فيه المرأة مكانتها المستحقة في مسيرة الجزائريات والجزائريين المشتركة نحو التقدم والعصرنة ".

كما وزعت ورود وهدايا خلال هذا الحفل الذي حضره أعضاء من المكتب وعدد من أعضاء المجلس.

عضو مجلس الأمة ليلى الطيب تتحدث لـ "رسالة الأسرة"

أدلت السيدة المجاهدة عضو مجلس الأمة، ليلى الطيب بحديث لمجلة "رسالة الأسرة" التي تصدرها الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالأسرة وقضايا المرأة وكان حديثها للأديبة الأستاذة نسيمة بن عبد الله التي أجرت معها حوارا ثريا ثراء المسيرة النضالية الطويلة للسيدة ليلى الطيب.

اللقاء استعراض لحياة تبدأ مع إضراب الطلبة الجزائريين عام 56 والالتحاق بالجبل وتتوقف عند محطات عديدة في صفوف جيش التحرير الوطني تمريضاً وتدريساً وجندية (السلاح في اليد) ثم المهام والمسؤوليات الوطنية في المنظمات ومؤسسات الدولة.

تجربة المرأة الجزائرية في البرلمان

نظمت هيئة التنسيق البرلماني لأحزاب التحالف الرئاسي، تحت إشراف السيد عبد العزيز بلخادم الرئيس الحالي للتحالف الرئاسي، يوما برلمانياً تحت عنوان" تجربة المرأة الجزائرية في البرلمان" يوم الاثنين 6 مارس 2005 بمقر المجلس الشعبي الوطني.

شهد هذا اليوم البرلماني الذي حضرته برلمانيات جزائريات منذ الاستقلال وإلى غاية اليوم، إلقاء عدد من المحاضرات نشطتها كل من الوزيرة السابقة زهور ونيسي والسيدة نواره سعدية جعفر الوزيرة المنتدبة لدى رئيس الحكومة مكلفة بالأسرة وقضايا المرأة، وزيرة الثقافة خليدة تومي والسيدة لويزة حنون، الناطق الرسمي لحزب العمال، وسفيرة السويد بالجزائر السيدة " بنيلا نيلسون"، إلى جانب مشاركة برلمانيات من تونس والمغرب.

رئيس المجلس الشعبي الوطني السيد عمار سعداني، ألقى كلمة – بالمناسبة – أكد فيها على اهتمام وعناية المجلس بتجربة المرأة الجزائرية في الميدان البرلماني وترقية الهيئة التشريعية في الجزائر.

واعتبر أن إقامة هذا اليوم البرلماني الأول من نوعه منذ تأسيس هذه الهيئة التشريعية يُعد فضاء نشهد من خلاله على المسيرة النضالية الطويلة للمرأة الجزائرية في هذا المجال، وحث المرأة الجزائرية على المساهمة في تجسيد الاستقرار والقضاء على بذور الفتنة والالتفاف حول الأهداف النبيلة لمسعى المصالحة الوطنية الذي بدأت ثماره تتحقق.

قانون جديد للمحاماة

أعلن رئيس الجمهورية السيد عبد العزيز بوتفليقة في االندوة الوطنية للمحامينب المنعقدة يوم الخميس 23 مارس 2006 بقصر الأمم بنادي الصنوبر، عن مشروع قانون جديد يجري الإعداد له لتنظيم مهنة المحاماة، مؤكدا أنه سيأخذ في المقام الأول المسائل التي لها أثر مباشر على ممارسة الحقوق والحريات الأساسية للمواطن، ويضبط هذه المهنة بضوابط تستجيب للمعايير الدولية.

إدارات التشريع الوطنية .. والمحيط الدولي

أشرف وزير العدل حافظ الأختام السيد الطيب بلعيز يوم السبت 25 مارس 2006، على افتتاح االاجتماع السادس لمسئولي إدارات التشريع في الدول العربيةب الذي دام خمسة أيام، تطرق فيه المشاركون لسبعة محاور منها: دراسة مدى تفعيل توصيات الاجتماعات السابقة، إعداد دليل نموذجي عربي لقواعد صياغة التشريع، إعداد برنامج للتأهيل التشريعي المستمر والتخصصي على المستوى العربي، مدى توافق التشريعات الوطنية النافذة مع المتغيرات الدولية، وتفاعل إدارات التشريع الوطنية مع المحيط الدولي، كما تم عرض التجربة الجزائرية من خلال إدارة التشريع والمهام المنوطة بها .

محي الدين عميمور يقدم مؤلفه «أيام مع الراحل بومدين»

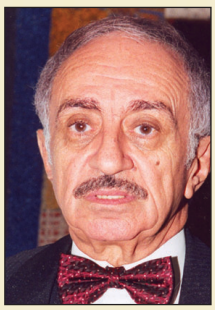

في لقاء ثقافي من تنظيم المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية قدم الدكتور محي الدين عميمور يوم 26 مارس 2006 مؤلفه «**أيام مع الراحل بومدين**»، وهو كتاب اعتمد فيه استحضار أحداث ووقائع هي عبارة عن شهادة على التاريخ وليست كتابة للتاريخ كما ذكر الدكتور عميمور وتميز الكتاب بأسلوب متميز يزاوج بين القوة والسلاسة مما يضفي عنصر التشويق والسهولة على عملية القراءة.

مؤلفات نادرة في معرض هام بمجلس الأمة

نظم مجلس الأمة بالتعاون مع إدارة المكتبة الوطنية الجزائرية بمقره خلال الفترة الممتدة من 25 إلى 31 جانفي 2006, معرضا للمؤلفات النادرة وذلك للتعريف بالرصيد الوثائقي والتراثي المتنوع والقديم، والذي يعرض لأول مرة خارج المكتبة الوطنية.

تعتبر النماذج المعروضة من المؤلفات النادرة (وعددها 60)، عينة صغيرة من الرصيد الخاص بهذا الصنف من المؤلفات المحفوظة بالمكتبة، وتشتمل على كتب باللغة العربية والفرنسية في كل ميادين المعرفة: العلوم، الديانات، الأدب، التاريخ، الرحلات، الطب، الاجتماع والرياضيات، ويعود تاريخ البعض منها إلى بداية القرن السادس عشر.

المكتبة الوطنية الجزائرية شرعت منذ سنة في عملية انتقاء هذه الكتب التي كانت ضمن المجموعات الأولى التي تأسست على إثرها أرصدة المكتبة الوطنية، حسب مقاييس خاصة بندرة هذه الوثائق وقدم طباعتها.

وكان رئيس مجلس الأمة، السيد عبد القادر بن صالح قد قام، بعد نهاية مراسيم إختتام الدورة الخريفية، بجولة في المعرض رفقة رئيس المجلس الشعبي الوطني، السيد عمار سعداني والسيد رئيس الحكومة أحمد أويحي.

معرض لمختلف مطبوعات دور النشر الجزائرية

في إطار الأبواب المفتوحة، نظم مجلس الأمة بالتعاون مع المؤسسة الوطنية للنشر والإشهار "anep" خلال الفترة الممتدة من 04 إلى 08 مارس 2006 معرضا لمختلف مطبوعات دور النشر الجزائرية (المؤسسة الوطنية للنشر والإشهار، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية،الديوان الوطني للمطبوعات المدرسية، الشهاب، القصبة، البرزخ، التل ..).

وهي المنشورات التي شملت مؤلفات في السياسة والمعرفة والآداب ومختلف الفنون الثقافية لكتاب جزائريين وأجانب، ويهدف هذا المعرض إلى تثمين الكتاب المطبوع في عصر هيمنة ما يمكن أن يسمى " بالثقافة الإلكترونية " عبر وسائل الاتصال الحديثة وفي مقدمتها الانترنيت.

وقد استحسن رواد هذه التظاهرة المبادرة وعبروا عن أملهم في أن يستمر هذا التوجه في العناية بالثقافة الوطنية.

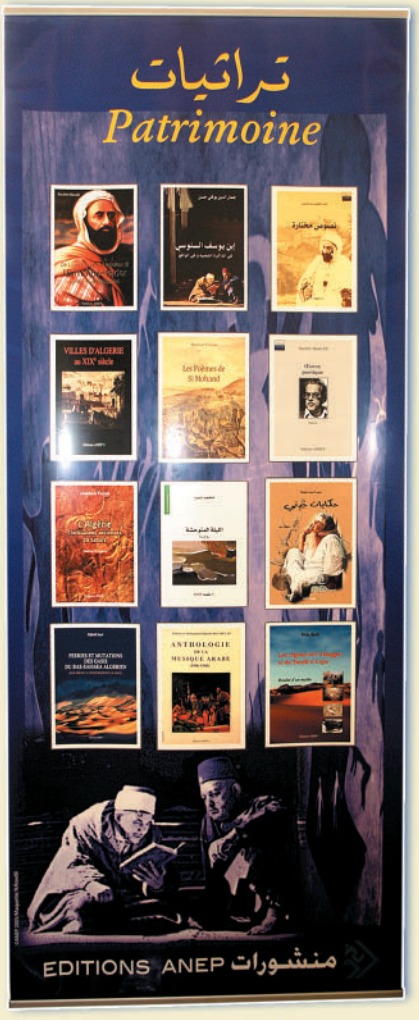

في إطار نفس الاهتمام بتثمين التراث والرصيد الثقافي للأمة .. وتأهيله وتمكين الباحثين والمهتمين من الإطلاع عليه .
مجلس الأمة كان قد نظم معرضاً حول الأرشيف الوطني بالتعاون مع المركز الوطني للأرشيف نهاية شهر جوان 2004، طرحت فيه فكرة تأسيس أرشيف رقمي ولعل في هذه الوسيلة ما يحفظ كنوز المكتبة الوطنية وغيرها من المراكز التي تتوفر على هذه النفائس التراثية .

في سلسلة منشورات مجلس الأمة
" كتابة التاريخ وترقية التشريع في التعامل مع الأرشيف " وعناوين أخرى

يواصل مجلس الأمة جمع ونشر الندوات الفكرية والعلمية التي ينظمها بصفة دورية بمقره ، حيث أصدر مؤخرا مضمون المحاضرات ومناقشتها التي ألقيت بمناسبة تنظيم الندوات المتخصصة والأيام الدراسية في شكل مطبوعات، تم الحرص على وتقديمها إلى القراء في إخراج جيد وجاءت عناوين هذه الإصدارات كمايلي:

- **مسألة انضمام الجزائر إلى المنظمة الدولية للتجارة.**
- **الموارد المائية رهان القرن الحادي والعشرين وتحدي الإنسانية.**
- **العالم العربي : تحديات وآفاق**
- **اليوم البرلماني الأول حول قانون البنوك**

..وإصدارات أخرى في المجال التشريعي والقانوني

عن دار مداني للنشر صدر للسيد موسى بودهان كتاب يحمل عنوان القانون البرلماني الجزائري تشريعات ونظم باللغة العربية والفرنسية ويحتوي المؤلف على مجموعة من القوانين المتعلقة بالعمل البرلماني مثل القانون المحدد لقواعد عمل المجلس الدستوري، المعدل والمتمم القانون المتضمن التصريح بالممتلكات، القانون المتضمن التصريح بالممتلكات القانون المتعلق بنظام الانتخابات القانون المتعلق بانتخاب أعضاء مجلس الأمة.

كما صدر له عن نفس دار النشر قانون الجنسية الجزائرية، قانون الأسرة الجزائري وقانون الانتخابات الجزائري، هذه النسخ الثلاثة الأخيرة منقحة وفقا لآخر التعديلات التي طرأت على القوانين الثلاثة.

وتجدر الإشارة أن للسيد بودهان مؤلفات أخرى في مجال القانون وهي قضاء المحكمة العليا في المادة الجمركية قانون الجمارك بنصوص ملحقة النظام القانوني الجديد للاستثمار في الجزائر.

الفكر البرلماني في عددها الحادي عشر

تناول باب الدراسات والبحوث البرلمانية لمجلة الفكر البرلماني في عددها الحادي عشر ستة مواضيع علمية تحليلية لثلاثة محاور أساسية هي: البرلمان العربي الانتقالي، جوانب تنظيمية وقانونية وتقيمية لمجلس الأمة، وكذا محوري المصالحة الوطنية ووقاية المصلحة العامة والوظيفة الإدارية، بالإضافة إلى بعض البحوث والدراسات الأخرى التي تتمحور حول جوانب العمل البرلماني.

في حين واصل باب المنبر البرلماني، نشر مواضيع الندوات والملتقيات والأيام الدراسية الفكرية والعلمية التي دأب مجلس الأمة على تنظيمها، حيث تطرق لأشغال المؤتمر الإقليمي حول تعزيز قدرات البرلمانيين العرب، الذي نظمه مجلس الأمة بالاشتراك مع الاتحاد البرلماني العربي وبرنامج الأمم المتحدة للتنمية PNUD أيام 21,20 و22 أوت 2005.

وبصورة منهجية وعلمية موضوعية وتحليلية عالج باب الوثائق البرلمانية القانون المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، الذي صادق عليه مجلس الأمة يوم الثلاثاء 24 جانفي 2006.

من الفكر البرلماني الدولي باب تناول مساهمة السيدة إنغبرغ شوارز، مديرة برنامج حقوق الإنسان بالاتحاد البرلماني الدولي، تحت عنوان "الحصانة البرلمانية".

الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان تصدر
" ملتقى المؤسسات"

أصدرت الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان العدد الأول من مجلة "ملتقى المؤسسات" .. وهي مجلة دورية الغاية منها كما جاء في كلمة السيد عبد العزيز زياري " أن تكون فضاء إعلاميا ومعرفيا ثريا بالدراسات" ، وقد احتوى هذا العدد على المواضيع التالية:

- تعليق على المادة 120 من الدستور.
- الدور التشريعي لمجلس الأمة على ضوء المادة 120 من الدستور .
- دراسة قانونية تحليلية للمادة 120من الدستور.
- إشكالية تطبيق المادة 120من الدستور.

البرلمان العربي الإنتقالي يدين اختطاف السيد أحمد سعدات ورفاقه

على إثر اقتحام الجيش الإسرائيلي سجن أريحا واختطاف السيد أحمد سعدات ورفاقه، أدان البرلمان العربي الإنتقالي العمل الإجرامي الشائن الذي يستهدف إيذاء مشاعر الشعب الفلسطيني ويخرق قواعد القانون الدولي واتفاقيات جنيف الرابعة لعام 1949 الخاصة بحماية المدنيين الواقعين تحت الاحتلال، ويهدم الاتفاقيات الموقعة بين إسرائيل والسلطة الوطنية الفلسطينية.

وأكد أن هذا العمل الأخرق يكشف عن طبيعة إسرائيل العدوانية التي لا تريد سلماً ولا أمناً وإنما تسعى إلى نسف عملية السلام برمتها وإضعاف موقف السلطة الوطنية الفلسطينية أمام الشعب الفلسطيني ومعاقبته على خياره الحر في انتخاب ممثليه في المجلس التشريعي الفلسطيني .

الكويت

البرلمان الكويتي يوافق على تزكية الشيخ صباح الأحمد الصباح بالاجماع أميرا للكويت

وافق مجلس الأمة (البرلمان) الكويتي باجماع أعضائه يوم 29 جانفي 2006 على تزكية الشيخ صباح الأحمد الصباح أميرا على الكويت خلفا للشيخ سعد العبد الله السالم الصباح الذي ابتعد عن الحكم بسبب تدهور صحته. 64 نائبا وافقوا على تزكية مجلس الوزراء الكويتي للشيخ صباح أميرا للكويت. ويضم المجلس 65 نائبا بما فيهم أعضاء الحكومة وبينهم الشيخ صباح الذي أصبح أميرا للبلاد.

يذكر أن مجلس الوزراء الكويتي زكى يوم 24 جانفي الشيخ صباح أميرا جديدا للكويت بعد ساعات من تنحية البرلمان الشيخ سعد العبد الله السالم الصباح من منصب الأمير لاعتلال صحته.

اليمن

إعادة انتخاب الشيخ عبد الله الأحمر رئيسا لمجلس النواب اليمني

أعيد انتخاب الشيخ عبد الله بن حسين الأحمر رئيسا لمجلس النواب اليمني لعهدة جديدة يوم 15 فيفري 2006. وحصل الشيخ الأحمر الذي ترشح بدون منافس على 241 صوتا من إجمالي 269 عدد الذين أدلوا بأصواتهم ، فيما لم يصوت 28 عضوا وغاب عن الجلسة 32 عضوا.

وترأس الشيخ الأحمر رئيس الهيئة العليا لحزب الإصلاح المعارض أول برلمان منتخب بعد الوحدة اليمنية في 1993. كما انتخب الأحمر سنة 1969 رئيسا للمجلس الوطني للجمهورية العربية اليمنية الذي تولى صياغة الدستور الدائم للبلاد ورئيسا لمجلس الشورى في الجمهورية العربية اليمنية سنة 1970. وعقب قيام دولة الوحدة في اليمن وإقرار التعددية السياسية والحزبية ترأس الهيئة العليا لحزب الاصلاح المعارض إلى اليوم هذا. وانتخب في 1993 رئيسا لأول مجلس منتخب للنواب في ظل الجمهورية اليمنية وأعيد انتخابه في 1997 كما أعيد انتخابه من قبل أعضاء المؤتمر الشعبي العام والتجمع اليمني للاصلاح في البرلمان للمرة الثالثة في 2003.

فلسطين

الدكتور عزيز الدوليك رئيسا للمجلس التشريعي الفلسطيني

أعلنت مصادر فلسطينية عن فوز الدكتور عزيز الدويك إطار في حركة المقاومة الاسلامية (حماس) بالتزكية بمنصب رئيس المجلس التشريعي الفلسطيني وذلك خلال الجلسة الافتتاحية للمجلس التشريعي الفلسطيني الجديد يوم 18 فيفري 2006. وأوضحت نفس المصادر أن الدويك البالغ من العمر 58 سنة يعتبر المرشح الوحيد الذي لقي دعما من نواب حركة حماس الذي يحتلون 74 مقعدا من أصل 132 في المجلس التشريعي. وحسب مصادر صحفية فإن عملية فرز الأصوات أظهرت أن السيد الدويك تحصل على 70 صوتا مقابل امتناع 46.

وكان الرئيس الفلسطيني السيد محمود عباس كلف رسميا حركة المقاومة الإسلامية (حماس) بتشكيل الحكومة الجديدة في نفس يوم الجلسة الافتتاحية للبرلمان.

وعقب انتخابه رئيسا جديدا للمجلس أعلن السيد عزيز الدويك أن المجلس سيعيد دراسة قانونية القرارات والاجراءات التي اتخذها المجلس السابق في جلسته الأخيرة والمتمثلة في سلسلة من القرارات عقب الانتخابات التشريعية منها استحداث منصب أمين عام للمجلس والمصادقة على تعديلات في المحكمة الدستورية تقضي بمنح رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية حق تعيين رئيس المحكمة. وقال الدويك ردا على الصحفيين عقب انتهاء الجلسة " المجلس التشريعي سينظر في كل القرارات والقوانين وسياخذ بكل ما فيه مصلحة شعبنا وغير ذلك سنغيّره".

وتجدر الإشارة إلى أن المجلس التشريعي الفلسطيني عقد أولى جلساته وسط ضغوط متزايدة على السلطة الفلسطينية من قبل إسرائيل والمجتمع الدولي بقطع المساعدات المالية عنها إذا ما أصرت حركة حماس التي ستشكل الحكومة الفلسطينية المقبلة على عدم الاعتراف بإسرائيل وعدم نزع سلاح عناصرها.

صورة عن المجلس التشريعي الفلسطيني

التركيبة الجديدة للمجلس التشريعي الفلسطيني الجديد المكون من 132 نائبا تضم 17 امرأة و 13 أسيرا في السجون الاسرائيلية و 10 نواب سابقين. ومن بين النساء الفائزات 06 من قائمة حماس و 08 من قائمة فتح ، فيما فازت سيدة واحدة من كتلة الشهيد أبو علي مصطفى وحنان عشراوي عن قائمة الطريق الثالث وراوية الشوا عن قائمة فلسطين المستقلة.

ويرى المراقبون السياسيون أن عدد النساء متميز إذا قورن بتشكيلة المجلس التشريعي السابقة حيث كان عددهن 05 نائبات فقط. كما سجل فوز حوالي 13 أسيرا في السجون الاسرائيلية إضافة إلى الأمين العام للجبهة الشعبية لتحرير فلسطين أحمد سعدات المعتقل في سجن أريحا بوصاية أمريكية وبريطانية. ومن بين هؤلاء الأسرى مروان البرغوثي وأبو علي يطا وجمال حويل وابراهيم أبو سالم ونزار رمضان وحاتم قفيشة وعزام سلهب وخالد ذويب وحسن يوسف. والملاحظ هو فوز عشرة من النواب السابقين من أصل 88 نائبا والفائزون هم مروان البرغوثي ونبيل شعث وانتصار الوزير وحكم بلعاوي وحسن خريشة وزياد عمرو وعزام الأحمد ومحمد حجازي وراوية الشوا وحنان عشراوي.

فرنسا

إلغاء قانون 23 فيفري "جواب واضح لا يشوبه أي غموض" حسب رئيس الجمعية الوطنية الفرنسية

أكد رئيس الجمعية الوطنية الفرنسية (البرلمان) السيد جون لوي دوبري أن الرئيس الفرنسي السيد جاك شيراك أراد من خلال قراره بإلغاء الفقرة الثانية من المادة الرابعة لقانون 23 فيفري 2005 أن يكون "جواب فرنسا واضحا لا يشوبه أي غموض".

في تصريح لوكالة الأنباء الجزائرية وللتلفزيون الجزائري "كنال ألجيري" ، أكد السيد دوبري أنه "... يجب تبني أسلوب واضح لا يشوبه غموض وليس للقانون أن يحكم على أحداث تاريخية و لا للمشرع أن يملي طريقة لقراءة ماضينا..." واستطرد قائلا أن هذه الفقرة

من المادة 4 "فتحت المجال واسعا للجدل لأن التاريخ لا يصنعه القانون" ليؤكد أن "هناك ماض نعم لكن يتعين علينا النظر إلى المستقبل وأضاف أن "التحديات التي تواجه فرنسا تعد تحديات المتوسط فيجب بناء علاقات تعاون مع الجزائر والمغرب وتونس لجعل منطقة المتوسط منطقة سلام..إن صوت فرنسا هو التالي : لننظر إلى المستقبل معا ولنجعل من هذه المنطقة منطقة تعاون للأمم.." وبخصوص العلاقات مع الجزائر أعرب السيد دوبري عن أمله في أن "يتم التوقيع قريبا على معاهدة الصداقة بين الجزائر وفرنسا... كي يتسنى لنا أن نؤكد بكل وضوح بأننا نسلك الطريق معا.."

جنيف

ارتفاع ملحوظ في نسبة النساء البرلمانيات سنة 2005 حسب الاتحاد البرلماني الدولي

أفاد الاتحاد البرلماني الدولي في إحصائيات حديثة نشرت يوم 27 فيفري 2006 بجنيف أنه تم انتخاب امرأة من بين كل خمسة برلمانيين خلال الانتخابات البرلمانية التي جرت في 39 بلدا سنة 2005. وأوضح الاتحاد أن نسبة النساء بلغت 20 بالمائة من بين الأشخاص المنتخبين مبرزا أن هذا التطور يعكس التقدم المسجل منذ سنة 1995 حيث كانت نسبة النساء البرلمانيات لا تتجاوز 11,3 بالمائة.

وذكر المصدر أن النرويج تصدرت القائمة بهذا الخصوص سنة 2005 حيث بلغت نسبة النساء المنتخبات حوالي 37,9 بالمائة وهو ما جعلها تحتل المرتبة الثالثة عالميا بعد كل من رواندا (المرتبة الأولى) والسويد (المرتبة الثانية). وأضاف أن نسبة النساء البرلمانيات انخفضت في ثمانية بلدان من بينها مصر حيث لا تزال النساء غير قادرات على فرض أنفسهن خلال الانتخابات إذ لم تتجاوز نسبة تمثيلهن داخل البرلمان سوى 2 بالمائة سنة 2005. وحسب الاتحاد فإن عدد البرلمانات التي لا توجد فيها نساء ارتفع سنة 2005 ومنها المملكة العربية السعودية ومملكة طونغا وفيدرالية ميكرونيزيا حيث لم تستطع النساء الحصول على مقاعد برلمانية خلال الانتخابات. وأرجع المصدر ذلك إلى غياب شبكات دعم مالي للمرشحات وإلى الأعراف والتقاليد التي لا تشجع على مشاركة النساء في الحياة السياسية.

كندا

فوز المحافظين في الانتخابات التشريعية واستقالة رئيس الوزراء

أعلنت لجنة الانتخابات في كندا يوم الثلاثاء 24 جانفي 2006 أن المحافظين فازوا بـ 124 من المقاعد الـ 308 في مجلس العموم (البرلمان). وأوضحت اللجنة في النتائج النهائية الرسمية أن الليبراليين احتلوا المركز الثاني بحصولهم على 103 مقاعد يليهم كتلة كيبيك بحصولها على 51 مقعدا فيما حصل الحزب الديمقراطي الجديد على 29 مقعدا.

وكانت النتائج الأولية قد أعلنت في وقت سابق عن فوز حزب المحافظين المعارض الذي يتزعمه ستيفن هاربر في الانتخابات التشريعية التي جرت يوم 23 جانفي 2006 بعد إعلان حل البرلمان في نوفمبر من السنة الماضية (أنظر العدد 23 من المجلة) إلا أنه فشل في الحصول على أغلبية في البرلمان. وبهذا

الفوز يضع هاربر (46 عاما) حدا لـ 12 عاما من سلطة الحزب الليبرالي في الحكم في أوتاوا لكنه سيشكل حكومة أقلية. وقد تعهد ستيفن هاربر خلال حملته الانتخابية بـ "خفض الضرائب والقضاء على الجرائم وتحسين العلاقات المتوترة مع الولايات المتحدة.

واعترف رئيس الوزراء الكندي بول مارتن في وقت مبكر بعد سماع خبر فوز المحافظين بهزيمة حزبه الليبرالي وأعلن عن استقالته في نفس اليوم الذي ظهرت فيه النتائج من منصب زعيم الحزب الليبرالي.

كولومبيا

التحالف الرئاسي يهيمن على الانتخابات التشريعية بكولومبيا

عرفت الانتخابات التشريعية التي أجريت يوم 12 مارس 2006 بكولومبيا هيمنة تحالف الأحزاب المؤيدة للرئيس ألفارو أوريبي حيث أظهرت النتائج الرسمية الأولية تفوقه بالأغلبية الساحقة فيها. ونقلت مصادر صحفية عن تقارير للجنة الوطنية للانتخابات تأكيدها أن النتائج الأولية التشريعية أظهرت حصول التحالف الرئاسي على نسبة 70,1 بالمائة من الأصوات في هذا الاستحقاق الذي شارك فيه 26,6 مليون ناخب. وكان هؤلاء الناخبين على موعد لتجديد البرلمان بغرفتيه حيث يتضمن البرلمان 102 نائب يتم اختيارهم من بين 823 مرشح. أما الغرفة الثانية (الكونغرس) والتي تضم 165 نائب يتم اختيارهم من بين قائمة مرشحين بلغ عددهم 1968. وجرت الانتخابات التشريعية تحت مراقبة أمنية مشددة حيث جند 165 ألف عون من رجال الأمن للسهر على السير الحسن للعملية الانتخابية وبحضور ملاحظين من 15 بلدا ومنظمات دولية.

ورغم جو العنف السائد والأعمال التخريبية التي تخللت مجرى الانتخابات التشريعية فإنه تم فتح مكاتب الاقتراع في وقتها المحدد. وبخصوص الوضع الأمني دائما وجه الرئيس الكولومبي ألفارو أوريبي دعوة للقوات المسلحة الثورية المتمردة في كولومبيا إلى البدء بعملية سلام جدية وعاجلة وذلك إثر مقتل 35 شخصا خلال الأسابيع الثلاث الأخيرة. وأكد في هذا السياق على ضرورة الحفاظ على المسار الديمقراطي بالبلاد والذي تعد الانتخابات التشريعية الحالية جزء منه لذا لابد من انجاحها.

ومن بين المهام الأساسية التي تنتظر البرلمان الجديد هي دراسة مشروع قانون يعد جد هام بالنسبة للدولة ويتعلق بميثاق التبادل التجاري الحر بين كولومبيا والولايات المتحدة . هذه الأخيرة التي تعتبر الرئيس أوريبي حليفا هاما بالنسبة لها في المنطقة ويرى الملاحظون أن نسبة المشاركة والسير الحسن للعملية الانتخابية تعد رهانا حقيقيا بالنسبة لرئيس الدولة الحالي الذي سيترشح لعهدة اخرى في شهر ماي المقبل.

كردستان

البرلمان الكردي يسمي رئيس حكومة إقليم كردستان العراق ونائبه

سمّى المجلس الوطني لكردستان العراق (البرلمان) في 22 فيفري 2006 وفي جلسة غير اعتيادية مرشح الحزب الديمقراطي الكردستاني نيجيرفان بارزاني لمنصب رئيس الوزراء في الحكومة الكردية الموحدة وعمر فتاح مرشح الاتحاد الوطني الكردستاني لمنصب نائب رئيس الوزراء.

وصوّت أعضاء البرلمان الـ 111 بالاجماع على هذه التسمية وبهذا القرار يبدأ أكراد العراق الخطوات الفعلية نحو توحيد إدارتي الحزب الديمقراطي الكردستاني بزعامة مسعود بارزاني والاتحاد الوطني الكردستاني بزعامة جلال طالباني. وقال رئيس البرلمان عدنان المفتي بعد التصويت : "سنطالب من رئيس اقليم كردستان العراق مسعود بارزاني بتكليفهما (أي رئيس الوزراء ونائب الرئيس) لتشكيل الحكومة الكردية الموحدة في مدة أقصاها شهر واحد من يوم التكليف..." وأضاف إلى " أن الحكومة ستكون ائتلافية وستشارك فيها الأطراف الأخرى المشاركة معنا في البرلمان ". كما أشار المفتي إلى أنه سيكون للقومية التركمانية وكذلك للكلدان والآشوريين والأحزاب الاسلامية حقائب وزارية في الحكومة الموحدة.

وكان الحزبان الكرديان الديمقراطي الكردستاني والاتحاد الوطني الكردستاني أعلنا مسبقا الوصول إلى اتفاق لتوحيد الادارتين الكرديتين في اربيل والسليمانية. وينص الاتفاق على أن يكون رئيس البرلمان من الاتحاد الوطني الكردستاني ورئيس مجلس الوزراء من الحزب الديمقراطي الكردستاني لحين الانتخابات المقبلة لبرلمان كردستان في نهاية عام 2007.

في العدد القادم

«صناعة القرار الأمريكي .. والدور العربي الممكن»

الدكتور **كلوفيس مقصود**، مدير مركز دراسات الجنوب في الجامعة الأمريكية بواشنطن يحاضر بمجلس الأمة.

يوم برلماني إفريقي

- السياسة الطاقوية الجزائرية سيما تجاه إفريقيا،

- تطوير وترقية تكنولوجيات الإعلام والاتصال،

- تقديم البرلمان الإفريقي، المؤسسة التشريعية الإفريقية.

مواضيع ناقشها اليوم البرلماني الإفريقي الذي بادرت بتنظيمها لجنة النقل، الطاقة، الصناعة، الاتصالات، العلوم والتكنولوجية للبرلمان الإفريقي، برئاسة مصطفى بودينة بمقر مجلس الأمة.

المصادقة على مراسيم :

1- تنفيذ ميثاق السلم والمصالحة الوطنية،
2- القانون الأساسي العام للمستخدين العسكريين ،
3- القانون المتعلق بتحديد شروط وقواعد ممارسة الشعائر الدينية لغير المسلمين.

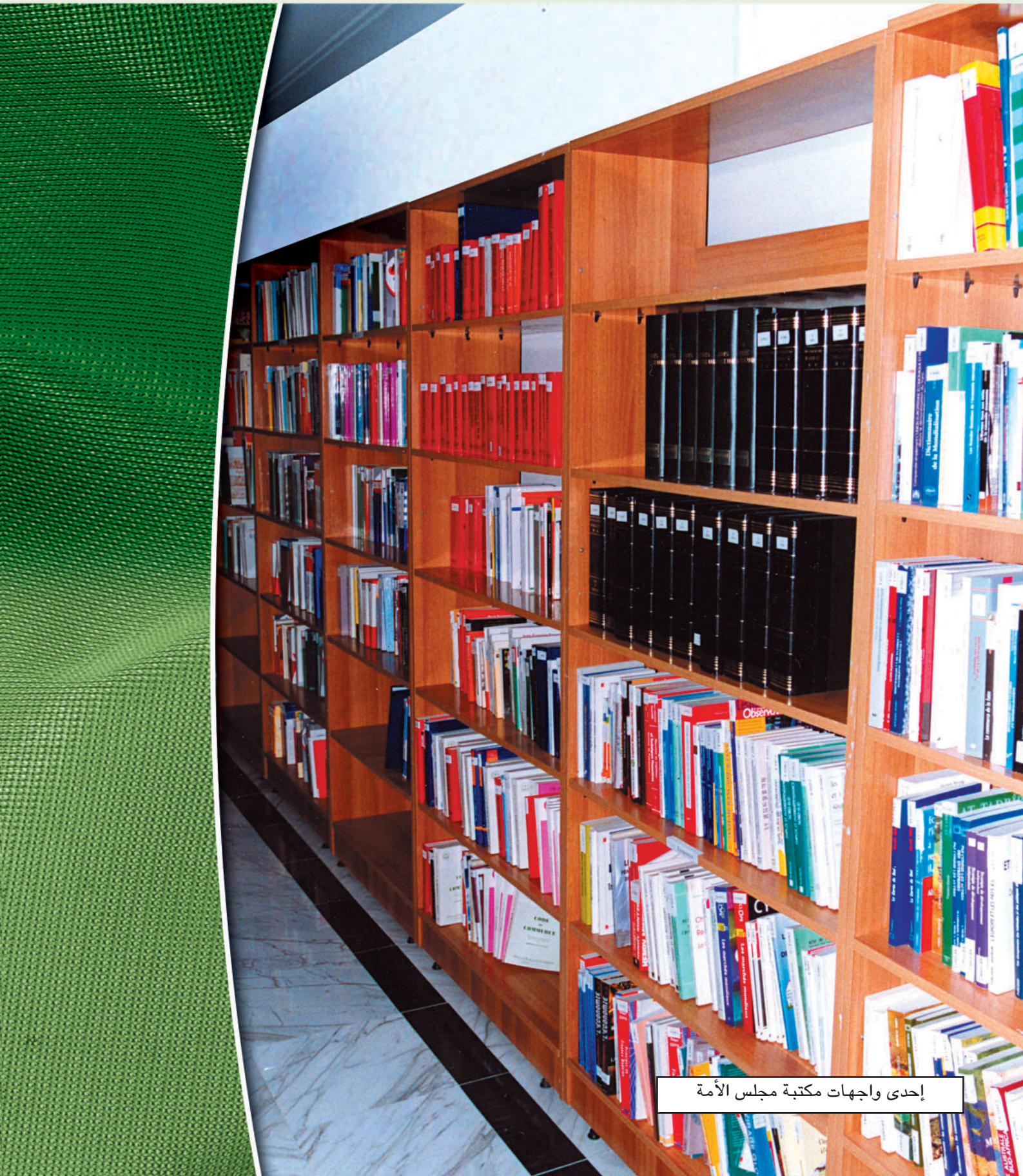

إحدى واجهات مكتبة مجلس الأمة